

الآيات القرآنية التي استشهد بها النبي ودلائل استشهاده بها (أحاديث الصحيحين)

* د. عصام بن عبد المحسن الحميدان

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن

* من مواليد عام ١٣٨٠ هـ.

• نال شهادة الماجستير في القرآن وعلومه من كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٤٠٦ هـ بأطروحته: "أسباب النزول وأثرها في التفسير"، كما نال منها شهادة الدكتوراه في القرآن وعلومه عام ١٤٢١ هـ بأطروحته: "آيات الأحكام في سورة المائدة من خلال كتاب المغني لابن قدامة: دراسة مقارنة".

• من كتبه المنشورة: "تأملات في أسباب النزول"، "أسباب النزول للواحدي (تخيير وتصحیح)"، "الصحيح من أسباب النزول". ومن بحوثه المحكمة المنشورة: "السيرة النبوية من خلال كتب التفسير"، "السيرة النبوية مصدر من مصادر التفسير".

• البريد الإلكتروني : isam@kfupm.edu.sa

ملخص البحث

هذا البحث يهتم بحصر استشهادات النبي ﷺ بالآيات القرآنية التي وردت في

أحاديث الصحيحة ، ودراسة دلالات تلك الاستشهادات، مما يحقق فوائد عده:

أولها: توثيق قواعد التفسير وأصول الفقه بالأدلة الشرعية.

ثانياً : توثيق تفسير الآيات القرآنية الكريمة الوارد عن بعض السلف بحديث

النبي ﷺ.

ثالثاً: الاستفادة من منهج النبي ﷺ في استنباط الأحكام الشرعية من القرآن

الكريم.

رابعاً: المزاوجة بين علوم القرآن والعلوم الشرعية الأخرى، كعلوم الحديث

وأصول الفقه.

وقد قمت بحصر تلك الاستشهادات النبوية ورتبتها على ترتيب سور القرآن

الكريم، حيث بلغت تلك الاستشهادات النبوية خمسين استشهاداً، وبعد دراسة

تلك الاستشهادات، توصلت إلى أن النبي ﷺ استشهد بأكثر هذه الآيات لغرض

تفسيرها، وبعضها لأغراضٍ تتعلق بعلوم القرآن، كبيان المحمل والمبهم، وتقيد

المطلق، وتحصيص العام، وبيان العموم، وبعضها لأغراض تتعلق بالفقه كتوسيح

حكم شرعي، وبعضها لأغراض تتعلق بأصول الفقه كشرع من قبلنا، وأدوات

العموم والتخيير.

إضافة إلى أن البحث أفاد أن النبي ﷺ استشهد بأجزاء من آيات لا بتلك الآيات

كاملة حسب المناسبة، وجمع النبي ﷺ بعض الآيات مع ما يشابهها من الآيات،

واستعمل النبي ﷺ بعض الآيات للوعظ، واستشهد بعض الآيات لتذكير نفسه بما

قاله الله تعالى في وضع معين أو مكانٍ ما.

المقدمة

الحمد لله الذي منح أهل القرآن المراتب العلي، فقال سبحانه: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَّكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَأَتَقْوِا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وجعلهم أهله فاختصوا به عن أهل الكتب الأولى، فقال ﷺ: ((أهل القرآن هم أهل الله وخاصته))^(١)، وكرمهم بكتابه فرفعهم به فوق الملا، فقال ﷺ: ((إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين))^(٢)، وإنما شرفهم سبحانه وشرفووا به لأنّه كلامه العلي وحكمه الجلي، وما أحسن قول عليؑ: هو كتاب الله العظيم وحبله المتين وصراطه المستقيم، من قال به صدق ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه فقد هدي إلى صراط مستقيم، لا تنقضى عجائبه، ولا تشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد^(٣).

والصلاوة والسلام على من أنزل عليه هذا الكتاب، فتلاته وحفظه وبلغه وبيّنه في فوز من اقتفي أثره وفاز بطوي وحسن ماّب، ويما شقاء من لم يتشرف برسوله فكانت أعمله كسراب، اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وآلـه والأصحاب ، أما بعد :

فقد كان النبي ﷺ يبيّن للناس ما نزّل إليهم من القرآن تنفيذاً لقوله سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤] ، فكان يفصل المحمل، ويبيّن لهم، ويزيل الشك، ويحيّب عن الأسئلة المتعلقة

(١) رواه الحاكم (٧٤٣/١) ، وابن ماجه (٧٨/١) ، والبيهقي (١٧/٥) عن أنس ؓ.

(٢) رواه مسلم (٥٥٩/١) - صلاة المسافرين وقصرها / فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه عن عمر ؓ.

(٣) رواه الترمذى (١٧٢/٥) مرفوعاً وضعفه.

بالآيات القرآنية الكريمة^(١)، ولم يكن ذلك بقوله فقط، بل كان أيضاً بفعله وستّه، فورد عنه المئات من الأحاديث في تفسير الآيات القرآنية الكريمة، بالقول والفعل^(٢)، وقد نبهت في بحث لي سابق على أهمية مراعاة الأحاديث الفعلية كمادة ثرية لتفسير القرآن الكريم؛ لأن النبي ﷺ كان خلقه القرآن^(٣)، وحياته العملية ترجمة لما في كتاب الله تعالى من التوجيهات والعبادات^(٤).

والكتاب العزيز والسنة المطهرة يصدق أحدهما الآخر، كما قال ﷺ: «إلا إني أوتيت الكتاب ومثله معه»^(٥)، وكان النبي ﷺ يستشهد بالآيات القرآنية الكريمة في خطبه وأحاديثه وحياته اليومية لأغراض متعددة، كالتفسير والتخصيص والتعظيم وغيرها، وقد استنبط العلماء من ذلك قواعد وأصولاً يرجع إليها أهل العلم، إلا أنني لم أجده من جمع الأحاديث التي تتضمن آيات قرآنية على سبيل الاستشهاد بها من النبي ﷺ، ورأيت أن جمع هذه الأحاديث ودراسة الآيات التي تضمنتها تتحقق فوائد كبيرة للباحثين في القرآن وعلومه والسنة وعلومها أيضاً ومن ذلك:

(١) انظر أمثلة ذلك في : التفسير النبوى خصائصه ومصادره للدكتور محمد عبد الرحيم محمد (ص ٦٣ وما بعدها).

(٢) جمع السيوطي رحمه الله الأحاديث القولية فقط (الإنقان: ٢٠٢ / ١٢٣٧ - ١٢٨٨) وانظر كذلك: التفسير النبوى للدكتور محمد عبد الرحيم محمد (ص ٩٧ وما بعدها) وجزء الصحيح المسند من التفسير النبوى للسيد إبراهيم بن أبي عمّه.

(٣) رواه مسلم (١/٥١٣) - صلاة المسافرين وقصرها/ جامع صلاة الليل).

(٤) انظر مجلة الحكمة العدد (٢٧) بتاريخ جمادى الثانية ١٤٢٤هـ - بحث "من مصادر التفسير السيرة النبوية".

(٥) رواه أبو داود (٤/٢٠٠)، وابن حبان (١/١٨٨) عن المقدام رضي الله عنه.

أولاً: توثيق قواعد التفسير وأصول الفقه بالأدلة الشرعية، فكثير من القواعد والأصول يحتاج لها بدليل أو دليلين من الكتاب والسنة، وقد تكون من الكتاب فقط، فهذا البحث يوفر التوثيق لهذه القواعد من الكتاب والسنة معاً بمزيد من الأمثلة.

مثاله: استشهاد النبي ﷺ بأية المتحنّة ﴿يَأَيُّهَا الَّتِي إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَارِعْنَكَ عَلَىٰ أَنَّ لَا يُشْرِكَ بِإِلَهِ شَيْئًا وَلَا يَرْفَنْ وَلَا يَقْتُلَنَّ أُولَئِكَ هُنَّ لَا يَأْتِنَ بِبُهْتَنٍ يَفْرَنْهُنَّ، بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَاِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْهُنَّ إِنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المتحنّة: ١٢] ، واستعمالها خطاباً للرجال مع أنها موجهة للنساء ، - وسيأتي في الشاهد رقم ٤٣ - ، ففيه دليل على أن خطاب النساء العام يمكن أن يستعمل خطاب الرجال، وقد ذكرت ذلك كتب الأصول^(١)، وهذا المثال من توثيقه.

مثال آخر: تلاوة النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا سَتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ سَتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَنَّ يَغْفِرْ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٨٠] واستشهاده بها على التخيير ، - وسيأتي في الشاهد رقم ١٨ - ، يفيد أن (أو) للتخيير.

مثال آخر: استشهاد النبي ﷺ بقول لقمان ﴿إِنَّ الْشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] واستدلاله به للمؤمنين دليل على أن الخطاب الخاص من أو لأحد الأنبياء أو الصالحين في القرآن يعم - وسيأتي في الشاهد رقم ١٣ - .

ثانياً: توثيق تفسير الآيات القرآنية الكريمة الوارد عن بعض السلف بحدث النبي ﷺ. مثاله: تفسير قوله سبحانه ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيِطُوْفُونَ مَا بَخُلُواْ بِهِ، يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَلَّهُ مِدَارُ الْسَّمَوَاتِ﴾

(١) البحر المحيط للزركشي (١٧٨/٣).

وَالْأَرْضِ وَاللَّهُمَّ إِنَّا نَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴿١﴾ [آل عمران: ١٨٠] فقد فسرّها بعض السلف بالزكاة، قال الطبرى رحمه الله: «وَمَا تَأْوِيلُ الْآيَةِ الَّذِي هُوَ تَأْوِيلُهَا عَلَى مَا اخْتَرْنَا مِنْ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ : وَلَا تَحْسِبَنَّ يَا مُحَمَّدُ بُخْلَ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَمْوَالِ فَلَا يَخْرُجُونَ مِنْهُ حَقَّ اللَّهِ الَّذِي فَرَضَهُ عَلَيْهِمْ فِيهِ مِنَ الرَّكَوَاتِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، بَلْ هُوَ شَرُّ لَهُمْ عِنْدَهُ فِي الْآخِرَةِ.

كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالَ : ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفْضَلَ قَالَ : ثَنَا أَسْبَاطُ عَنْ السُّدْدِيِّ ^(١) : ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرُّ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٠] قال: هُمُ الَّذِينَ آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، فَبَخَلُوا أَنْ يُنْفِقُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَمْ يُؤْدُوا زَكَاتَهَا ^(٢).

وهذا التفسير يؤيده قوله ﷺ «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلِمَ يُؤْدِدُ زَكَاتَهُ : مُثْلَ مَالِهِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ، لَهُ زَيْبَتَانٌ ، يُطَوْقَهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِ مَتَّيْهِ - يعني : شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا مَالِكُ ، أَنَا كَنْزُكُ ، ثُمَّ تَلَاقُوا **وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرُّ لَهُمْ سَيِّطُوْقُوْنَ مَا بَخَلُوا بِهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ مِيرَاثُ الْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُمَّ إِنَّا نَعْمَلُونَ خَيْرًا** ﴿١﴾ [آل عمران: ١٨٠].

- وسيأتي في الشاهد رقم ١٠ .

(١) أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، الإمام المفسّر ، روى عن أنس بن مالك ، وابن عباس رضي الله عنهما، وثقة الإمام أحمد ، وضعّفه ابن معين. وله "التفسير". سكن الكوفة وتوفي سنة ١٢٧ هـ. (سير أعلام النبلاء : ٥ / ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، وطبقات المفسرين للداودي : ١ / ١١٠ ، والأعلام : ١ / ٣١٧).

(٢) تفسير الطبرى بتحقيق محمود وأحمد شاكر (٤٣١/٧).

مثال آخر: تفسير ابن مسعود رضي الله عنه لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] بقوله: الطُّهُرُ مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ. وَرُوِيَ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ رضي الله عنه وَعَطَاءَ وَمُجَاهِدَ وَالْحَسَنَ وَأَبْنَ سِيرِينَ وَفَتَادَةَ وَمَيْمُونَ بْنَ مَهْرَانَ وَمُقاَتِلَ أَبْنَ حَيَّانَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسَ رضي الله عنه: لَا يُطْلِقُهَا وَهِيَ حَائِضٌ وَلَا فِي طُهُورٍ قَدْ جَامَعَهَا فِيهِ وَلَكِنْ يَتُرْكُهَا حَتَّى إِذَا حَاضَتْ وَطَهَرَتْ طَلَقَهَا تَطْلِيقَةً^(١). وهذه الأقوال يشهد لها حديث النبي ﷺ عندما سأله عمر رضي الله عنه قائلاً: إن عبد الله طلق امرأته، وهي حائض؟ فقال النبي ﷺ: ((ليراجعها، فردها، وقال: إذا طهرت فليطلق أو ليمسك)، قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ (يا أيها النبي إذا طلقت النساء فطلقوهن في قبل عدتهن)) - وسيأتي في الشاهد رقم ٤٥.

ثالثاً: الاستفادة من منهج النبي ﷺ في استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم، مثاله: استشهاد النبي ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَسَيَّغَ مُحَمَّدَ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الْشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩] على المحافظة على صلاتي الفجر والعصر - وسيأتي في الشاهد رقم ٤٠ - ، فإن الآية لم تنص على الصلاة، وربما ظن القارئ لها أنها لا تشمل الصلاة، ولكن النبي ﷺ بين أنها تشمل الصلاة، ففي بيانه ﷺ تعليم للفقهاء أن لا يقفوا عند ظواهر النصوص، بل يتأملوا في مضامينها وعللها وقياساتها.

مثال آخر: استشهاد النبي ﷺ بقوله تعالى: ﴿أَسْتَحِيْبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] على عموم الاستجابة للرسول ﷺ في أي حال، - وسيأتي في الشاهد رقم ١٦ - ، مما يتعلم منه الفقهاء تقديم الأولويات، وترتيب النصوص المتعارضة.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤/٣٧٨).

مثال آخر: استشهاده ﷺ بعموم قوله سبحانه: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرَأَ يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرَّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٨-٧] على الحكم في الحمر. فيستفاد منه استعمال العموم في الآيات على ما لم يرد فيه نص.

- وسيأتي في الشاهد رقم ٥٠ .

رابعاً: المزاوجة بين علوم القرآن والعلوم الشرعية الأخرى، كعلوم الحديث وأصول الفقه، فإن هذا البحث وإن كان في علوم القرآن بالدرجة الأولى، ولكنه أيضاً بحث في السنة وعلومها، فإن مأخذه الأساس هو الحديث النبوي ودلاته، وهو أيضاً بحث في أصول الفقه؛ لأنه تأصيل لقواعد أصولية كالعموم والخصوص والإجمال والتبيين والإيهام والإطلاق والتقييد وغير ذلك.

ولما كان البحث جديداً في موضوعه قلل فيه النقل عن المراجع، وأظنه سيفتح مجالاً جديداً في الدراسات القرآنية.

منهج البحث:

أ- قصرت نطاق البحث في أحاديث الصحيحة، لكثرة الأحاديث الواردة في كتب السنة ودواوينها التي يشملها البحث، ولعل الوقت يتهيأ لي مستقبلاً لأنتم البحث في أحاديث السنن الأربع، والله المستعان.

ب- جاء البحث في مقدمة بنت فيها فائدة البحث ومنهجي فيه، ثم صلب البحث.

ج- راعيت في ترتيب الأحاديث التي تضمنت الاستشهاد بالآيات - محل الدراسة - ترتيب سور القرآن الكريم، ابتداءً من الفاتحة فما بعدها، وإذا كان في الحديث أكثر من آية من أكثر من سورة لا أكرره وإنما أورده عند أسبق سورة ابعاداً عن تطويل البحث.

د- وضعت بعد كل حديث عنوان الدلالة يتلوه وجوه الاستشهاد.
ه- نقلت الآيات القرآنية من النسخة الإلكترونية المعتمدة من مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

و- عرّفت بعض الأعلام الذي يحتاجون إلى تعريف.

ز- يختص البحث بما استشهد به النبي ﷺ، فلا يدخل فيه:

١. أسباب النزول: لأنها ليست استشهاداً من النبي ﷺ وإنما هي مناسبة لنزول الآية ولم يتلها النبي ﷺ، وهي كثيرة الأمثلة، ومنها: ما رواه البخاري^(١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : قال : قال رسول الله ﷺ لجبريل عليه السلام : ((ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟)) فنزلت ﴿وَمَانَزَّلَ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلَفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيَّا﴾ [٦٤: مرمي]

قال : هذا كان الجواب لمحمد ﷺ.

وما رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن خباب بن الأرت عليهما السلام قال : كنت قيناً في الجاهلية ، وكان لي على العاص بن وائل السهمي دين ، فأتيته أتقاضاه - وفي رواية قال : فعملت لل العاص بن وائل سيفا ، فجئتُه أتقاضاه فقال : لا أعطيك ، حتى تكفر بِمُحَمَّدٍ ، فقلت : والله لا أكفر حتى يُميتَ الله ثم تبعث ، قال : وإني لَمِّيَتُ ثُمَّ مبعوث ؟ قُلْتُ : بلى ، قال : دَعْنِي حتى أموت وأُبعث ، فسأوثر مالاً وولداً فَأَقْضِيهِ، فنزلت ﴿أَفَرَءَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِعِيَّاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَ مَا لَأُ

(١) (٣/١١٧٧) - بدء الخلق/ذكر الملائكة .

(٢) (٢/٧٣٦) - البيوع/ذكر القين والحداد .

(٣) (٤/٢١٥٣) - صفة القيمة والجنة والنار/سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح .

وَوَلَدًا ﴿٧٦﴾ أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخْذَ عِنْدَ رَحْمَنَ عَهْدًا ﴿٧٧﴾ كَلَّا سَنَكُثُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ
مِنَ الْعَذَابِ مَدَّا ﴿٧٨﴾ وَنَرِثُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرَدًا ﴿٧٩﴾ [مريم: ٧٧-٨٠].

٢. ما تلاه الصحابة رضي الله عنهم لا يدخل في البحث؛ لأن النبي ﷺ لم يتلّه ولم يستشهد به.

ومثاله: ما رواه البخاري^(١) عن عاصم بن سليمان الأحوص - رحمه الله: قال : قُلْتُ لِأَنْسٍ : أَكُنْتُمْ تَكْرُهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ؛ لَأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] وفي رواية مسلم^(٢) قال: كانت الأنصار يكرهون أن يطوفوا بين الصفا والمروءة، حتى نزلت ﴿إِنَّ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ وما رواه البخاري^(٣) عن مجاهد - رحمه الله - : قال : سمعت ابن عباس يقول: كان في بني إسرائيل القصاصُ ، ولم تكن فيهم الدِّيَّةُ ، فقال الله - عز وجل - لهذه الأُمَّةِ ﴿كُنْتُمْ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِنَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَادَاءُ إِلَيْهِ بِالْحَسْنَى﴾ فالعفو أن يطلب هذا معروفة ، ويؤدي هذا بإحسان^(٤) ذاك تخفيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً^(٥) مما كتب على من كان قبلكم^(٦) فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ^(٧) [البقرة: ١٧٨].

(١) (٢/٥٩٤) - الحج/السعى بين الصفا والمروءة .

(٢) مسلم (٢/٩٣٠) - الحج/بيان أن السعى بين الصفا والمروءة ركن .

(٣) (٤/١٦٣٦) - التفسير / ﴿يَكَبِّهُ الَّذِينَ ظَمَّنُوا ثُكْبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ .

(٤) (٢/٦٧٧) - الصوم/قول الله تعالى: ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرِبُوا حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْمَنُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ .

ومسلم^(١) عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه : قال : نزلت ﴿حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطَ أَلَّا يَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [القراءة: ١٨٧] ، عمدة إلى عقال أسود ، وإلى عقال أبيض ، فجعلتُهما تحت وسادتي ، وجعلتُ أنظر من الليل ، فلا يستبين لي ، فغدوت على رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فذكرت ذلك له ، فقال : ((إِنَّمَا ذَلِكَ سُوادُ اللَّيلِ وَبِياضُ النَّهارِ)).

وما رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه ، كما تتنج البهيمة بهيمة جماع ، هل تحسون فيها من جدعا)) ثم يقول أبو هريرة : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفًا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَنْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمَدُ﴾ [لقمان: ٣٠].

٣. ما حكى الصحابة رضي الله عنه أن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه فسره أو نفذه دون أن يتلوه الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه ؛ فهذا لا يدخل في البحث لعدم استشهاد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بالآية : مثاله ما رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قام رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه حين أنزل الله عز وجل ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبَيْكَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قال : ((يا معاشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم ، لا أغني عنكم من الله شيئاً . يا بني عبد مناف ، لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبد المطلب ، لا أغني عنك

(١) (٢/٧٦٦) - الصيام/بيان أن الدخول في الصوم يحصل بظلوع الفجر.

(٢) (٤٥٦/٤) - الجنائز/ إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ وهل يعرض على الصي الصي الإسلام؟).

(٣) (٤/٤٧) - القدر/ معنى كل مولود يولد على الفطرة).

(٤) (٣/١٠١٢) - الوصايا/ هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟).

(٥) (١/١٩٢) - الإيمان/ في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبَيْكَ﴾ .

من الله شيئاً، ويَا صَفِيَّةَ عُمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَيَا فَاطِمَةَ بُنْتَ مُحَمَّدٍ ، سَلِينِي مَا شَعْتَ مِنْ مَالِي ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً».

٤. ما سُئلَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَفَسَرَهُ دُونُ أَنْ يَتَلوُهُ، فَلَمْ يَحْصُلْ الْإِسْتِشَاهَدُ بِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَثَالُهُ: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١) عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَوْمَ تَبَدَّلُ الْأَرْضُ عَيْرَ الْأَرْضِ وَالْأَسْمَاءُ﴾ [إِبْرَاهِيمٌ: ٤٨] قَلَتْ : أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : ((عَلَى الصِّرَاطِ)).

وَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢) عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِّيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ لِعَمِّي بْنِ الْخَطَابِ ﴿فَلَيْسَ عَلَيَّكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوَةِ إِنْ خَفِيْمَ أَنْ يَقْتَنِسْكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ؟ فَقَالَ : عَجِبْتُ مَا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ : ((صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبِلُوهَا صَدَقَتْهُ)).

وَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ : لَمَّا نَزَّلْتَ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَى بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلغاً شَدِيداً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((فَارْبُوا وَسَدُّوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كُفَّارٌ، حَتَّى النَّكْبَةُ يُنْكَبُّهَا، وَالشَّوْكَةُ يُشَاكُّهَا)).

(١) (٤/٢١٥٠) - صفة القيمة والجنة والنار/في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيمة).

(٢) (١/٤٧٨) - صلاة المسافرين وقصرها/صلاة المسافرين وقصرها).

(٣) (٤/١٩٩٣) - البر والصلة والأدب/ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك).

وفي رواية الترمذى مثله^(١)، وفيه : شَقَّ ذلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَشَكَوْا ذلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ... الحديث.

الآيات التي استشهد بها النبي ﷺ ودلائل الاستشهاد

سورة الفاتحة:

١ - أخرج مسلم^(٢) عن أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ﷺ : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع ، يقولها ثلاثة » - وفي رواية : فهي خداع - ثلاثة - غير تمام - فقيل لأبي هريرة : إننا نكون وراء الإمام ؟ فقال : اقرأ بما في نفسك : فإن سمعت رسول ﷺ يقول : قال الله عز وجل : قسمت الصلاة بيدي وبين عبدي نصفين ، ولعבدي ما سأله - وفي رواية فنصفها لي ، ونصفها لعبدي - فإذا قال العبد : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْكَلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] قال الله: حمدني عبدي، وإذا قال : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قال الله : أنت على عبدي، وإذا قال : ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال : مجدهي عبدي - وقال مرّة : فوّض إلى عبدي - وإذا قال : ﴿إِنَّا نَعْبُدُ وَإِنَّا نَسْتَعِيتُ﴾ قال : هذا بيدي وبين عبدي، ولعبدي ما سأله ، فإذا قال : ﴿أَهَدِنَا أَصْرَطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صَرَطَ الَّذِينَ أَنْهَتَ عَلَيْهِمْ غَيْرُ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الظَّالِمِينَ﴾ قال : هذا بيدي وبين عبدي ، ولعبدي ما سأله .».

الدلالة:

بيان ما يقرأ في الصلاة؛ فإن النبي ﷺ تلا الآيات ليبين مكان قراءتها وفضلها.

(٤) (٥/٢٤٧).

(١) (١/٢٩٦) - الصلاة/ وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة.

٢ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن أبي هريرة رض: أن رسول الله صل قال : ((إذا قال الإمام : ﴿غَيْرُ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فقولوا : آمين ، فإنه من وافق قوله قول الملائكة ، غُفر له ما تقدم من ذنبه)).
ولمسلم قال^(٣) : ((إذا قال القاري : ﴿غَيْرُ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ﴾) وقال من خلفه : آمين ، فوافق قوله قول أهل السماء ، غُفر له ما تقدم من ذنبه)).

الدلالة:

بيان موضع التأمين في الصلاة وأنه بعد قراءة هذه الآية: فالنبي ﷺ استشهد بالآية ليبين أن التأمين بعدها، وأن ذلك في الصلاة^(٤).

سورة البقرة:

٣ - أخرج البخاري^(٥) ومسلم^(٦) عن أبي هريرة رض عن النبي صل قال: ((قيل لبني إسرائيل ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حَمَّة﴾ [البقرة: ٥٨] [دخلوا يزحفون على أستاهفهم، وقالوا: حمة في شعرة])).

الدلالة:

تفسير الآية التي بعدها^(١) ، فالنبي صل تلا الآية ليبين ما أمر به بنو إسرائيل وما فعلوه من التبديل، وهو تفسير للآية التي بعدها، وهي قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ

(١) (٢) - الأذان/جهر المؤمنين بالتأمين .

(٣) (١) - الصلاة/النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير .

(٤) (١) - الصلاة/التسميع والتحميد والتأمين) .

(٢) فتح الباري (٢٦٤/٢) .

(٣) (٣) - الأنبياء/ حديث الخضر مع موسى عليه السلام) .

(٤) (٤) - التفسير) .

الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ
[بِالْقُرْآنِ: ٥٩] وهذا من تفسير القرآن بالقرآن، استعمله النبي ﷺ.

٤- أخرج مسلم^(٢) عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين - رحمة الله - عن أبيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فسأله عن القوم ؟ حتى انتهى إلى ، فقلت : أنا محمد بن علي بن الحسين ، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ، ثم نزع زري الأسفل ، ثم وضاع يده بين ثديي ، وأنا يومئذ غلام شاب ، فقال : مرحبا بك يا ابن أخي ، سل عما شئت ، فسألته - وهو أعمى - وحضر وقت الصلاة ، فقام في نساجة ملتحفا بها ، كلما وضعاها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها . وردأوه إلى جنبه على المشجب ، فصلى بنا ، فقلت : أخبرني عن حجّة رسول الله ﷺ ، فعقد بيده تسعًا ، فقال : ((إن رسول الله ﷺ مكث تسعة سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة ، أن رسول الله ﷺ حاج ، فذكر الحديث إلى أن قال : حتى إذا أتينا البيت معه استلم الرُّكن ، فرمل ثلاثة ، ومشى أربعا ، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، فقرأ ﴿وَأَخْدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ، فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان أي يقول - ولا أعلم ذكره إلا عن النبي ﷺ - كان يقرأ في الركعتين ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص] ، و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون] ، ثم رجع إلى الرُّكن فاستلمه ، ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] أبدا بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا)) .

الدالة:

(٥) تفسير الطبرى بتحقيق محمود وأحمد شاكر (١١٢/٢) والإتقان للسيوطى (١٢٣٨/٢).

(٦) (٢/٨٨٦- الحج / حجة النبي ﷺ).

أ- مشروعية تلاوة الآيات في مواضع مناسبتها، فالنبي ﷺ تلا الآيتين عند مقام إبراهيم، وعند الصفا، لمناسبهما لذلك، وليدرك نفسه بما أمر الله عندهما، وهو بذلك يتبع أمر الله تعالى الوارد فيهما^(١).

وهذا في العبادات يتوقف على النقل عن رسول الله ﷺ؛ لأنها تعبدية، أما في أحوال الحياة فيمكن للمسلم أن يستشهد بكلام الله تعالى على أمرٍ من أمور الحياة إن كانت الآية مناسبةً لذلك، كما ورد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما قيل له عند مرضه: ألا ندعوك لك الطبيب؟ فقال: قد رأي. قيل: فما قال؟ قال: قال (إني فعلتُ لما أريد). وهو اقتباسٌ من قوله سبحانه: ﴿فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ﴾ [السروج: ١٦]^(٢) وكما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه لابنه عبد الرحمن لما أصابه الطاعون: كيف تجده؟ قال: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَنَينَ﴾ [آل عمران: ٦٠] قال معاذ رضي الله عنه: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]^(٣).
ب- جواز اقتطاع جزء من الآية في الشواهد، فالنبي ﷺ لم يتل الآيتين كاملتين، بل اقتصر على جزءٍ منها، وهو كثير في الأحاديث.

٥- أخرج البخاري^(٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: قال : قال رسول الله ﷺ:
((يَجِيءُ نُوحٌ وَأَمْمَتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيْ رَبْ، فَيَقُولُ لِأَمْمَتِهِ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ، فَيَقُولُ لِنُوحاً: مَنْ يَشَهِدُ لَكَ؟

(١) ذكر بعض الفقهاء أن تلاوة تلك الآيات من مستحبات العمرة (المغني: ٢٣٤/٥، والشرح المتع لابن عثيمين: ٣٠٤/٧).

(٢) تحفة أهل التصديق ببعض فضائل أبي بكر الصديق لعبد القادر المخل (١٥٨).

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٥٨/١).

(٤) (١٢١٥/٣) - الأنبياء / قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ .

فيقول: **محمد وأئمته**، فتشهد أَنَّه قد بَلَغَ، وهو قوله عز وجل ﷺ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ** [البقرة: ١٤٣] **والوسط: العدل**). وفي رواية^(١): .. ثم قرأ رسول الله ﷺ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا** .

الدلالة:

- أ- بيان الجمل: فالآلية بيَّنت أن هذه الأمة شاهدة على الأمم، فبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ كيفية شهادتها بوصف بعض وجوه الشهادة، فهو من بيان الجمل.
 - ب- تفسير الآية: فالنبي ﷺ فسر الوسط بالعدل، قال القرطي^(٢): «**وَالْوَسْطُ : الْعَدْلُ ، وَأَصْلُ هَذَا أَنَّ أَحْمَدَ الْأَشْيَاءَ أَوْسَطَهَا . وَرَوَى التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدُرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**» قال: (عدلاً). قال: هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ^(٣). وَفِي التَّنْزِيلِ **فَأَلْأَوْسِطُهُمْ** [القلم: ٢٨] أَيْ أَعْدَلُهُمْ وَخَيْرُهُمْ . وَقَالَ زُهَيرٌ^(٤) :
- هُمْ وَسَطٌ يَرْضَى الْأَنَامِ بِحُكْمِهِمْ إِذَا نَزَلتْ إِحْدَى اللَّيَالِ بِمُعْظِمِ**^(٥)

(٤) البخاري [٦/٢٦٧٥] - الاعتصام بالكتاب والسنّة/ قوله تعالى: **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا** .

(١) محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنباري الخزرجي، ولد سنة ٦٠٠ هـ تقريباً، تبحر في جميع الفنون الشرعية، وصنف مصنفات مجودة منها: الجامع لأحكام القرآن والتذكرة والأسمى في شرح الأسماء الحسني، توفي بمصر سنة ٦٧١ هـ. (طبقات المفسرين للداودي: ٢/٧٠، والقرطي لمشهور حسن).

(٢) صحيح الترمذى (٥/٧٢) .

(٣) زهير هو ابن أبي سلمى ربعة المزني، حكيم الشعراء في الجاهلية، أسلم ابنه كعب وأخته المنساء رضي الله عنهما، كانت قصائده تسمى الحوليات لأنها ينظمها في شهر وينفعها في سنة، أشهر شعره معلقته التي مطلعها: أمن أم أوفى دمنة لم تكلم. توفي بنجد سنة ١٣ قبل المحرقة. (الأعلام للزركلي: ٣/٥٢) .

(٤) هذا البيت في معلقة زهير بن أبي سلمى ولفظه:

ووسط الوادي : خير موضع فيه وأكثره كلاً وماء . ولما كان الوسط مجاناً للعلو والتقصير كان مموداً ، أي هذه الأمة لم تعل علو النصارى في أربائهم ، ولا قصرت تقصير اليهود في أربائهم «^(١)» .

٦ - أخرج مسلم^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((أئها الناس ، إن الله طيب ، لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : ﴿يَأَيُّهَا الْرِّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْم﴾ [المؤمنون : ٥١] وقال : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة : ١٧٢] ثم ذكر الرجل يطيل السفر ، أشعث أغبر ، يعده بيده إلى السماء : يا رب يا رب ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذيه بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك؟)).

الدلالة :

أ - تأكيد معنى الآيتين ، فإن الآيتين الكرمتين أمرتا الرسل عليهم السلام والمؤمنين بأكل الطيبات ، والنبي ﷺ أكد هذا الأمر بأن المؤمنين مأمرون بما أمر به الرسل عليهم السلام في أكل الطيبات ، ثم استشهد بالآيتين على ما ذكره ليؤكّد ما جاء فيهما .

إذا طرق إحدى الليلات

لحي حلال يعصم الناس أمرهم

(شرح المعلقات العشر وأخبار شعرائها للشيخ أحمد الشنقيطي : ١١٩ ، وحاشية تفسير الطبرى لخمود شاكر : ١٤٢/٣) ، وأما اللفظ المذكور في تفسير القرطبي فقد ذكره الطبرى قبله (تفسيره : ١٤٢/٣:٣)، والحاظظ في البيان والتبيين (٢٢٥/٣) بغير نسبة القائل ، ونسبه الزمخشري في أساس البلاغة . (حاشية تفسير الطبرى : ١٤٢/٣:٣) .

(١) تفسير القرطبي (١٥٣/١) .

(٢) (٧٠٣/٢) الزكاة/باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها) .

ب- الاستشهاد بالآيات في مناسبتها: فإن النبي ﷺ تلا الآيتين لمناسبةهما لقوله الذي يعظ به الناس، وهذا من أساليب الخطابة المهمة.

ج- جمع الآيات المشابهة في موضوعها للدلالة على أمر واحد، فالنبي ﷺ تلا الآيتين واستدلّ بما على شيء واحد اشتراكتا في الأمر به، وهذا من حسن الاستدلال والاستشهاد وقوته، ويشبهه قول الله تعالى لمريم عليها السلام ﴿يَتَمَرِّيْمُ أَقْتُنِيْ لِرَبِّكَ وَأَسْجُدُيْ وَأَرْكَعُيْ مَعَ الرَّبِّيْعَيْنَ﴾ [آل عمران: ٤٣] وقوله سبحانه للمؤمنين ﴿يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ إِمَّاْنُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجَدُوا وَأَعْبُدُوا رَبِّيْكُمْ وَفَعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُلْحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]

٧- أخرج مسلم^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقطتان، إنما المسكين المتعفف، اقرؤوا إن شئتم ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

الدلالة :

أ- تأكيد معنى الآية، فإن الآية ذكرت أن من صفات الفقراء أنهم لا يسألون الناس إلحاضاً، فقال سبحانه : ﴿لِلْفَقَرَاءِ الَّذِيْنَ أَحْصِرُوا فِي سَكِيْلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيْعُوْنَ ضَرِيْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَّهُم مِّنَ التَّعْفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَهُم لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَلِيِّم﴾ [البقرة: ٢٧٣]، فتلها النبي ﷺ وأكّد ذلك بذكر التعفف وبعض صوره.

ب- ذكر النبي ﷺ بعض صور التعفف وعدم سؤال الناس إلحاضاً بأنه من لا ترده التمرة ولا التمرتان ولا اللقمة ولا اللقطتان؛ لأن من ترده التمرة والتمرتان عن

(١) (٢١٩- الزكاة) المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطر له فيتصدق عليه .

سؤاله مستعنٍ بذلك أو له مصدر آخر يستعنى به بخلاف المسكين المتعفف^(١)، وهذا تفسير لبعض ما جاء في الآية الكريمة^(٢).

ج - توافق معنى الفقير والمسكين، فإن الآية الكريمة ذكرت الفقراء وصفاتهم، وفسرَ النبي ﷺ بعض هذه الصفات بصفات المسكين، فدلّ الحديث على أن الفقير والمسكين شيء واحد، أو أنهم يتلقون بعض الصفات ويختلفون في بعضها، والله تعالى فرق بينهما في كتابه العزيز فقال سبحانه : ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَةُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَدِيلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ لُؤْلُؤُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيقَةٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ [التوبه: ٦٠] فقال العلماء: هما نوعان؛ إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا، فذكرت الآية الفقراء فكان معناها شاملًا المساكين الذين ذكرهم النبي ﷺ، وإذا اجتمع الفقراء والمساكين في آية واحدة كان لكل منهما معنى، والمسألة مبسوطة في كتب الفقه^(٣).

٨ - أخرج البخاري^(٤) ومسلم^(٥) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « لما نزلت الآياتُ من أواخر سورة البقرة [٢٧٥ - ٢٨١] في الربا ، قرأها رسول الله ﷺ على الناس ، ثم حرمَ التجارة في الخمر ». وفي رواية^(٦): « لما نزلت ، تلاهُنَّ رسولُ الله ﷺ في المسجد ، فحرَمَ التجارة في الخمر ».

الدلالة:

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي (٨١/٢).

(٣) انظر: قواعد التفسير لخالد السبت (١٣٢/١).

(٤) المغني (٣٠٦/٩) والموسوعة الفقهية (١٩٩/٢).

(٥) (١٦٥١/٤) - التفسير / ﴿وَاحْلَلَ اللَّهُ أَبْيَعَ وَحَرَمَ أَرْبَوْا﴾ .

(٦) (١٢٠٦/٣) - المساقاة / تحريم بيع الخمر .

(٤) البخاري (٧٣٤/٢) - البيوع / أكل الربا وشاهده وكاتبه .

تأخر تحريم التجارة في الخمر^(١)؛ فإن أواخر سورة البقرة من آخر ما نزل من القرآن الكريم^(٢)، والنبي ﷺ لما تلا تلك الآيات ثم حرم بعدها التجارة في الخمر، دل على تأخر هذا الحكم.

سورة آل عمران:

٩ - أخرج البخاري^(٣) ومسلم^(٤) عن عائشة - رضي الله عنها - : قالت: ((تلا رسول الله ﷺ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ إِيمَانٌ مُّحَمَّدٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَأَخْرَى مُشَدِّدَهُمْ فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْعٌ فَيَتَّعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِمَّا تَنَاهَى عَنِ الْعِلْمِ فَكُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَكُّ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ)) [آل عمران: ٧٢] فقال: ((فإذا رأيتمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ)) .

الدلالة:

توضيح ما يجب فعله عند وقوع تأويل الآية: فإن الآية بينت أن من الناس من يتبع المتشابه من الكتاب ابتغاء الفتنة، فتلها النبي ﷺ ليبيّن ما يجب فعله عند رؤية هؤلاء، وال موقف منهم.

(٥) رجح الحافظ ابن حجر أن تحريم الخمر كان عام الفتح سنة ثمان. (فتح الباري: ٢٧٩/٨) وعلى مقتضى هذا الحديث فتحريم التجارة فيها تأخر عن تحريم عينها. (فتح الباري: ٥٥٤/١) .

(٦) الإنقاذ للسيوطى (٨٧/١) .

(١) (٤/١٦٥٥) - التفسير / (مِنْهُ إِيمَانٌ مُّحَمَّدٌ) .

(٢) (٤/٢٠٥٣) - العلم / النهي عن اتباع متشابه القرآن .

١٠ - أخرج البخاري^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من آتاه الله مالاً، فلم يؤدّ زكّاته : مُثُلَ له ماله شجاعاً أقرع ، له زبيتان ، يُطْوِقُه يوم القيمة ، ثم يأخذ بلهزمته - يعني: شدقته - ثم يقول: أنا مالك، أنا كزك، ثم تلا ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ إِيمَانًا إِنَّهُمْ لَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيْطَوْقُونَ مَا يَبْخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَيْرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

الدلالة:

أ- تأكيد معنى الآية: فالآية نصّت على جزاء البخلاء بالتطويق، والنبي ﷺ أكّد ذلك، واستشهد بالآية على ما ذكر.

ب- تفسير الآية: فالآية أجملت تطويق البخلاء، والحديث فصلٌ كيفية التطويق.

ج- شمولية الآية للبخال بالزكوة: فالآية عمّمت الوعيد على كل من يدخل بما آتاه الله من فضله، والنبي ﷺ بين أن هذا الوعيد يشمل من يدخل بالزكوة^(٢).

سورة النساء:

١١ - أخرج مسلم^(٣) عن جرير بن عبد الله البحدلي رضي الله عنه : قال : « كُنَّا في صدْرِ النهارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاءٌ مُجْتَابِ النَّمَارِ ، أَوِ الْعَبَاءِ ، مُتَقَلَّدِي السِّيُوفِ ، عَامِتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ - فَتَمَرَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَمَ رَأَى بَهُمْ مِنَ الْفَاقَةِ ، فَدَخَلُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا ، فَأَمْرَ بِالْأَلَّ ، فَأَذْنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَهَدَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ

(١) (٢/٥٠٨) - الزكوة/إثم مانع الزكوة .

(٢) فتح الباري (٣/٢٧٠) .

(٣) (٢/٧٠٥) - الزكوة/الحث على الصدقة ولو بشق ثرة .

مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ [النساء:١] ، والآية التي في الحشر ﴿أَتَقُوا اللَّهَ وَلَتَسْتُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمْتِ لِغَدِ﴾ [الحشر:١٨] تصدق رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثُوبِهِ ، مِنْ صَاعِ بُرْهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قَالَ : وَلَوْ بَشِقَّ تِرْهَةً ، قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةَ ، كَادَتْ كَفَهُ تَعْجِزُ عَنْهَا ، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ ، قَالَ : ثُمَّ تَابَعَ النَّاسُ ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَهَلَّلَ كَانَهُ مُذْهَنَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ حَسَنَةٍ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مِنْ عَمَلٍ بَهَا مِنْ بَعْدِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مِنْ عَمَلٍ بَهَا مِنْ بَعْدِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ .

الدلالة:

الاستشهاد ببعض الآيات في الوعظ: فالنبي ﷺ استشهد بالأياتين لتذكير المؤمنين بتقوى الله تعالى، مما يؤشر في استجابتهم لما بعدهما من الأمر والنهي، وكان النبي ﷺ كثيراً ما يستفتح خطبه بالأمر بالتقى كخطبة الحاجة المشهورة^(١)، وللمؤمن أن يختار من آيات القرآن الكريم ما يقوّي وعظه وأمره ونهيه.

١٢ - أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت : ((كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح : إِنَّه لَنْ يُقْبَضَ نَبِيٌّ حَتَّى يُرَى مَقْعُدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُحْيَى - أَوْ يُخْرَجَ - قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ - وَرَأَسُهُ عَلَى فَخْذِي - غُشِّيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى ،

(١) رواها أبو داود (ح: ٢١١٨) والترمذى (ح: ١١٠٥) والنسائي (ح: ١٠٥/٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وصححه الترمذى.

(٢) (٤/١٦٢٠) - المغازي/آخر ما تكلم به النبي ﷺ .

(٣) (٤/١٨٩٤) -فضائل الصحابة/فضل عائشة رضي الله عنها .

قلت : إذا لا يختارنا ، قالت : وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يَحْدُثُنَا بِهِ – وَهُوَ صَحِيحٌ – فِي قَوْلِهِ : إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيًّا قُطُّ حَتَّى يُرَى مَقْعُدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْيَرُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَلَكَ آخِرَ كَلْمَةً تَكَلَّمُ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَوْلُهُ : اللَّهُمَّ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى)) .

وفي أخرى قالت^(١) : ((كَنْتُ أَسْمَعُ اللَّهَ لَا يَمُوتُ نَبِيًّا حَتَّى يُخْيَرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيًّا ﷺ فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخْدَذْتُهُ بُحَّةً، يَقُولُ : ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهِيدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [السَّاءَ: ٦٩] قَالَتْ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خُيُورٌ يَوْمَئِذِ)) .

الدلالة:

مشروعية الإجابة بالآيات: فالنبي ﷺ خير بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة، واستشهد بالأية في حواره، ولا شك أن الآية كانت نازلةً قبل ذلك لم تنزل في تلك اللحظة^(٢)، ففيه دليل على جواز الاستشهاد بالآيات في مسائل الحياة، لا في العبادات كما تقدم في الحديث (٤).

سورة الأنعام:

١٣ - أخرج البخاري^(٣) ومسلم^(٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه : لما نزلت ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَكَرَّ يَكِلُّسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذلك على المسلمين، وقالوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ

(٤) البخاري (٤/١٦١٢) - المعاذري /مرض النبي ﷺ ووفاته)، ومسلم (٤/١٨٩٣) -الموضع السابق .

(١) يدل ذلك: أن العلماء لم يذكروا هذه الآية من آخر ما نزل من القرآن، ولو كانت نازلة في هذه اللحظة لكان آخر ما نزل؛ لأنها في مرض موته ﷺ، ويidel له أيضاً: أن النبي ﷺ لم يأمر بكتابتها كسائر آيات القرآن الكريم.

(٢) (٣/١٢٦٢) - الأنبياء/قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْذَنَا لِقْمَنَ الْحِكْمَةَ أَنَّ أَشَكَرَ لِلَّهِ﴾ .

نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْكُنْهُ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ لِقَمَانَ لَابْنِهِ: ﴿يَبْنَى لَا تَشْرِيكَ بِاللَّهِ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا قَوْلَهُ لِقَمَانَ لَابْنِهِ﴾ [لقمان: ١٣] [؟!])

الدلالة:

أ- تفسير آية الأنعام: فالنبي ﷺ فسرَ الظلم في آية الأنعام بأنه الشرك، ولا شك أن الشرك من الظلم بل هو أظلم الظلم^(٢).

ب- تفسير القرآن بالقرآن: فالنبي ﷺ فسرَ آية الأنعام بأية لقمان^(٣).

ج- الخطاب الخاص من أو لأحد الأنبياء أو الصالحين في القرآن يعم: فالنبي ﷺ استشهد بقول العبد الصالح لقمان في بيان معنى آية قرآنية عامة، مع أن خطاب لقمان كان لابنه خصوصاً، فدل على جواز الاستشهاد بكلام الصالحين لعموم المؤمنين، كقول يوسف عليه السلام: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقَ وَيَصِيرَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠].

د- بيان مكية آية لقمان: فإن سورة الأنعام مكية بالإجماع^(٤)، فلما تلا النبي ﷺ آية لقمان دل على أنها نازلة قبلها، فهي مكية أيضاً.

ه - تخصيص آية الأنعام بأية لقمان^(٥); فخصص النبي ﷺ الظلم في آية الأنعام بالشرك، فالمؤمن قد يظلم نفسه بغير الشرك ولا يمنعه ذلك من الأمان يوم

(١) ١١٤- الإيمان/صدق الإيمان وإنفاساته .

(٢) الجواب الكافي لابن القيم (١٩٧) والكتاب للذهبي (٨) .

(٣) أضواء البيان للشنقيطي (٢٠٢/٢) .

(٤) المكي والمدي لعبد الرزاق حسين أحمد (٢٨٨/١) .

(٥) شرح التوسي على مسلم (١٤٣/٢) .

القيامة^(١)، أما الظلم الذي إذا شاب الإيمان فلا يكون معه أمن فهو الشرك بالله تعالى فقط، ويفيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ أَفْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

٤- أخرج مسلم^(٢) عن أبي ذر الغفارى قال: كتُبَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَقَالَ : ((يَا أَبَا ذَرٍ ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَذَهَّبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟)) فَقَلَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : ((تَذَهَّبُ لِتَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا ، وَيُوْشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا ، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا ، فَيُقَالُ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حِيثُ جِئْتِ ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزْ وَجَلْ : ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرِرٍ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٨]. أتدرون متى ذاكم؟ ذاك حين ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا إِنْ تَكُونَ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا حَيْرًا﴾ [آل عمران: ١٥٨].

الدلالة:

تفسير الآية: فإن الآية بيّنت أن الإيمان لا ينفع إذا وقع بعض آيات الله تعالى، ولم تحدد الآية ما الآيات، فبيّنها رسول الله ﷺ بأنها طلوع الشمس من مغربها، وهذا تفسير ل الآية^(٣).

سورة الأعراف:

٥- أخرج مسلم^(٤) عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة - رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا دخل أهل الجنة، ينادي مُنَادٍ: إن لكم أن تحيوا

(٤) فتح الباري(١/٨٩).

(٥) (١) - الإيمان/ بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان.

(١) تفسير الطبرى بتحقيق محمود وأحمد شاكر (١٢/٢٤٧).

فلا تموتوا أبدا ، وإن لكم أن تصحوا فلا تسمعوا أبدا ، وإن لكم أن تسبوا فلا تهرموا أبدا ، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا - وفي رواية : تبتئسو - فذلك قوله عز وجل : ﴿وَنُودِواَ أَن تَلْكُمُ الْجَنَّةَ أُرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] .

الدلالة:

أ- بيان وقت النداء: فالآلية مطلقة لم تبين وقت النداء، والنبي ﷺ بين أن وقت النداء في الآية هو أول وقت دخول الجنة، وهذا من تقييد المطلق، وهو أحد وجوه التفسير.

ب- تفسير الآية: فالنبي ﷺ تلا الآية بعد ذكر بعض صور النعيم في الجنة، فدل على أن هذا النعيم داخل في تبشير الملائكة المؤمنين بالنداء بدخول الجنة.

سورة الأنفال:

١٦- أخرج البخاري^(٢) عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه : قال : « كنْتُ أُصَلِّي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ ، فلم أجده ، ثم أتيته ، فقلتُ : يا رسول الله، إِنِّي كنْتُ أُصَلِّي ، فقال : ألم يَقُلُّ اللَّهُ : ﴿أَسْتَجِبُو لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] ؟ ثم قال لي : أَلَا أَعْلَمُكَ سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرُجَ من المسجد ؟ ثم أخذ بيدي ، فلما أراد أن يخرج قلتُ : ألم تَقُلْ : لَا أَعْلَمُكَ سورة هي أعظم سورة في القرآن ؟ قال : الحمد لله رب العالمين قال : هي السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أَوْتَيْتُه ».

الدلالة:

(٢) (٤/٢١٨٢) - الجنة وصفة نعيمها / دوام نعيم أهل الجنة .

(١) (٤/١٦٢٣) - التفسير / ما جاء في فاتحة الكتاب .

أ- تفسير الآية: فإن النبي ﷺ فسر الاستجابة للرسول إذا دعا بأن تجيئه مطلقاً، غير مخصوص بأن لا تكون منشغلاً بعبادة أخرى، وفهم الصحابي أبو سعيد رضي الله عنه أنه إن كان في صلاة فإنه مستحب لله، فقدم استجابته لله على استجابته للرسول، أو رأى أن استجابته للرسول متراخيّة واستجابته لله في الصلاة فوريّة لا يمكن تأجيلها لأنها شرع فيها، أو رأى أنه لا يجوز له قطع عبادةٍ شرع فيها، فصحح له النبي ﷺ فهمه بأنه كان يصلي نافلة، واستجابته للرسول واجبة، فكان يجب أن يقدم الواجب على النفل، أو أن النبي ﷺ بين له أن الاستجابة له مستثناء من عموم الحكم بتحريم الكلام في الصلاة^(١).

ب- الأصل في الكلام العام بمقاؤه على عمومه ما لم يخصّص^(٢) : فإن النبي ﷺ أوضح بتلاوته الآية وتفسيره لها أنها غير مخصوصة، فتبقى على عمومها.

١٧ - أخرج مسلم^(٣) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : قال سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ((وَأَعِدُّوا لَهُم مَا أَسْتَطَعْتُم مِّنْ قُوَّةٍ)) [الأفال: ٦٠] ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيُّ ثَلَاثًا).

الدلالة :

أ- تفسير الآية^(٤): فالنبي ﷺ فسر القوة في الآية بالرمي، والقوة الحربية أساسها الرمي بالرمي والنبل والبندقية ونحو ذلك، والقوة العلمية أساسها الرمي بالحجج والبراهين، والرمي هو أهم وسيلة لإرهاب العدو المطلوب في الآية الكريمة

(١) فتح الباري (١٥٨/٨) .

(٢) انظر: قواعد التفسير لخالد السبت (٥٩٩/٢) .

(٣) (١٥٢٢-إمارة) / فضل الرمي والثعلب عليه).

(٤) شرح النووي على مسلم (٦٤/١٣) .

﴿وَأَعْدُوا لَهُم مَا أَسْتَطَعْنَاهُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ
وَءَاخْرَينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ب- جواز تفسير الآية بعض معناها: فإن الآية عامة في وجوب إعداد القوة بكل أشكالها، فخصص النبي ﷺ منها الرمي لأهميته، واستخدم النبي ﷺ عدة أساليب في الآية لتأكيد التخصيص وهي: أداة التنبية، وبدء الجملة بياناً، والجملة الاسمية، وتعريف الطرفين. والقوة في الآية تشمل الرمي والسلاح، قال ابن عباس: القوة السلاح، وقال عكرمة: الحصون، وقال مجاهد: الجوالق^(١). وهذه الأقوال منهم على سبيل التمثيل لا التخصيص.

ج- جواز اقتطاع جزء من الآية في الشواهد: فالنبي ﷺ استشهد بجزء من الآية ولم يتلها كاملاً، وهو كثير في الأحاديث.

سورة التوبة:

١٨- أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- ((أنَّ عبدَ اللهِ بْنَ أُبَيِّ لَمَ تَوَفَّ يَأْتِيَ إِلَيَّ الْبَيِّنَاتُ، فَقَالَ : أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفُنَهُ فِيهِ ، وَصُلِّ عَلَيْهِ ، وَاسْتغْفِرْ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، وَقَالَ: آذِنِي أَصْلِي عَلَيْهِ، فَآذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَصْلِيَ ، جَدَبَهُ عَمْرٌ ، فَقَالَ : أَلِيْسَ اللَّهُ هَمَّا كَانَ أَنْ تُصْلِي عَلَى الْمَنَافِقِينَ ؟ قَالَ: أَنَا بَيْنَ خَيْرَيْتَيْنِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَمَّا يَعْفَرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبه: ٨٠] فصلى عليه، فنزلت

(٤) انظر: تفسير الطبراني بتحقيق محمود وأحمد شاكر (١٤/٣٤).

(١) (٤٢٧) - الجنائز/الكفن في القميص .

(٢) (٤/١٨٦٥) - فضائل الصحابة/ من فضائل عمر (رضي الله عنه).

﴿وَلَا تُصلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا نَقْعُدْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَأْتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ [التوبه: ٨٤].

الدلالة:

أ- بيان أن عدد السبعين ليس على سبيل المبالغة، وأن الأعداد في القرآن الكريم دقيقة، وأن مفهوم العدد معتبر^(١): فإن النبي ﷺ استشهد بالأية على أن استغفاره سبعين مرة لن يفيد شيئاً، فأراد أن يستغفر أكثر من ذلك، وإلا لم يكن لصلاته فائدة، فدلل فعله واستشهاده بالأية على أن عدد السبعين في الآية مقصود، وأن مفهومه معتبر، وبهذا يعلم أن الأعداد في القرآن الكريم معتبرة ومقصودة ودقيقة، وهذا يخالف ما قاله بعض المفسرين من أنها للتكتير^(٢)، وما قاله بعض الأصوليين من أن العدد لا مفهوم له^(٣).

ب- أن (أو) تفید التخییر: فإن النبي ﷺ استشهد بالأية على أن الله خيره بها^(٤).

سورة يونس:

١٩- أخرج مسلم^(٥) عن صهيب الرومي رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ ، يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تَرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وَجْهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتَنْجِنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا

(٣) التمهيد للكلوذاني بتحقيق د. مفید أبو عمدة (١٩٦/٢) وهو قول الحنابلة وبعض الشافعية، وفصل الكلوذاني الاستدلال بالأية المذكورة على هذه القاعدة.

(٤) تفسير القرطبي (٢١٩/٨) ومفاتيح الغيب للرازي (١٥٠/١٦).

(٥) هو قول بعض الحنفية وبعض الشافعية (البحر المحيط للزركشي: ٤١-٤٣، والمحصول للرازي بتحقيق د. طه حابر فياض: ١/٢٢١، ٢/٢٢١)، والتمهيد للكلوذاني بتحقيق د. مفید أبو عمدة (١٩٨/٢).

(٦) انظر إفادة (أو) للتخيير في: العدة لأي يعلى الفراء (١/٢٠٠)، والبحر المحيط للزركشي (٢/٢٨٠).

(٧) (١/١٦٣)- الإيمان/ إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربكم سبحانه وتعالى).

أُعْطُوا شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِم مِّنَ الظَّرِيرَةِ إِلَى رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى)) . زاد في رواية: ((ثم

تَلَّا هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْخُسْنَى وَزَيَادَةً﴾ [يونس: ٢٦]))

الدلالة:

أ- بيان المحمل: فإن الآية **بَيَّنتَ** أن جزاء الحسينين الحسن وزيادة، والحسن هي الجنة بدلالة قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَى﴾ [الرعد: ١٨] ، والزيادة لم **تَبَيَّنَ** في الآية، ففسرّها النبي ﷺ بأنها النظر إلى وجه الله الكريم، وهذا من بيان المحمل^(١).

ب- تأكيد معنى الآية؛ فإن الآية الكريمة **بَيَّنتَ** أن جزاء الحسينين الحسن وزيادة، والنبي ﷺ **أَكَّدَ** هذا المعنى و**بَيَّنَ** الزيادة، ثم استشهد بالآية على ما ذكره.

سورة إبراهيم :

٤٠ - أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن البراء بن عازب **رضي الله عنه** ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** قَرَأَ ﴿يُشَيَّثُ اللَّهُ أَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ أَثَاثِتٍ﴾ [إبراهيم: ٢٧]) قال : نزلت في عذاب القبر)) .

وفي رواية^(٤): أَنَّ النَّبِيَّ **ﷺ** قال: ((**الْمُسْلِمُ** إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشَهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ **مُحَمَّداً** رَسُولَ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُشَيَّثُ اللَّهُ أَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ أَثَاثِتٍ﴾)) .

(٥) تفسير الطبرى (١١/٧٣) - وبهامشه غرائب القرآن للنيسابوري .

(٦) (١/٤٦١) - الجنائز/ما جاء في عذاب القبر .

(٧) (٤/٢٢٠١) - الجنة وصفة نعيمها وأهلها/ عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر) وروى مسلم قول البراء بن عازب **رضي الله عنه**: نزلت في عذاب القبر. موقوفاً لا مرفوعاً. (٤/٢٢٠٢) - الموضع السابق) .

الدلالة:

أ- تفسير الآية: فالنبي ﷺ فسرَ كيفية التشبيت بأنه الإجابة عن سؤال القبر، وقد ورد تفصيل فتنة القبر في حديث البراء بن عازب رض الطويل^(٢)، وفيه: ((ويأتيه ملَكان ، فيجلسانه ، فيقولان له : مَنْ رُبِّكَ ؟ فيقول : ربِّ الله ، فيقولان له : ما دِينُك ؟ فيقول : دِينِي الإِسْلَام ، فيقولان له : ما هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعْثِثَ فِيْكُمْ ؟ فيقول : هُوَ رَسُولُ الله ، فيقولان له : وَمَا يُدْرِيكُ ؟ فيقول: قرأتُ كِتَابَ الله ، وَآمَنتُ بِهِ ، وَصَدَقْتُ. فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَسِّرْتُ لِلَّهُ أَلَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الْثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]) فَيَنْدِي مَنَادٌ مِنَ السَّمَاءِ : أَنْ صَدَقَ عَبْدِي ، فَأَفْرَشَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَأَلْبَسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ ، فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطَيْبِهَا ، وَيُفْسَحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ).

ب- إثبات فتنة القبر من القرآن الكريم: فإن النبي ﷺ استشهد بالآية وبين أنها في عذاب القبر^(٣)، فدلّ على أن عذاب القبر وفتنته ثبتا بالكتاب والسنة، ولو لا بيانه للآية لكان لفظها عاماً لا يخصّ عذاب القبر فقط. وقد استدلّ الشيخ ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في شرح الطحاوية على فتنة القبر وعذابه من الكتاب والسنة^(٤).

(٣) البخاري (الموضع السابق) .

(٤) رواه أحمد في المسند (٤/٢٨٧) مطولاً. ورواه أبو داود (٤/٢٣٩) والحاكم في المستدرك (١/٩٣) وصححه ووافقه الذهبي.

(١) قال الكرماني: "ليس في الآية ذكر عذاب القبر، فلعله سمى أحوال العبد في قبره عذاب القبر تغليباً لفتنة الكافر على فتنة المؤمن لأجل التخويف، ولأن القبر مقام المهوو والوحشة، ولأن ملاقاًة الملائكة مما يهاب منه ابن آدم في العادة". (فتح الباري: ٣/٢٣٤).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٤٤٧) بتصحيح مجموعة وتخریج الألبان.

ج- بيان الجمل: فالنبي ﷺ بين إجمال الآية بأنه الأسئلة المذكورة في الحديث^(١).

سورة الكهف:

٢١- أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن علي بن أبي طالب^{رض}: «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ طَرَقَهُ وَفَاطَمَهُ، فَقَالَ: أَلَا تُصْلِيَانِ؟ قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفَسْنَا بِيَدِ اللَّهِ، إِذَا شَاءَ أَنْ يَعْشَنَا بَعْثًا، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ مُنْصَرِفٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].»

الدلالة:

أ- جواز الاستشهاد بالآية في مناسبتها: فالآية عامة في بيان بعض صفات الإنسان، فاستشهد بها النبي ﷺ في مناسبتها، وهذا كما يستشهد المسلم بقوله سبحانه ﴿وَكَانَ الْإِنْسَنُ عَجُولاً﴾ [الإسراء: ١١] و قوله سبحانه ﴿وَكَانَ الْإِنْسَنُ قَتُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٠] في مناسبهما.

ب- أن الإنسان في الآية لا يعني الكافر^(٤): فالنبي ﷺ استشهد بها على قول علي^{رض}، فدل ذلك على أنها تشمل المؤمن والكافر، وأنها تعني بعض صفات الإنسان على العموم، خلافاً لما قاله بعض أهل العلم أن الإنسان في الآية يعني الكافر عموماً أو كافراً معيناً^(٥).

(٣) قواعد التفسير لخالد السست (١٤٦/١).

(٤) (٣٧٩) - التهجد/ تحريم النبي ﷺ على صلاة الليل .

(٥) (٥٣٧) - صلاة المسافرين وقصرها/ ما ورثنا فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح .

(١) فتح الباري (١١/٣).

(٢) تفسير القرطبي (٦/٥) وأصوات البيان للشنقيطي (٤/١٣٤).

ج - جواز اقتطاع جزء من الآية في الشواهد.

٢٢ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه : قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوَضَةٍ ، وَقَالَ: افْرَءُوا فَلَا نُقْيِمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَبُّنَا» [الكهف: ١٠٥].

الدلالة:

أ - تفسير الآية: ففسر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه الوزن في الآية بالوزن المعنوي، وأن الوزن الحسي في الدنيا لا يعني شيئاً في الآخرة، ومعنى الوزن المعنوي أي الأعمال، فالرجل السمين العظيم الجثة العظيم الجاه يزن عند الناس شيئاً كثيراً ، لكن إن كان كافراً لا يزن شيئاً عند الله تعالى. قال القرطبي: ««وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ لَا ثَوَابٌ لَهُمْ ، وَأَعْمَالَهُمْ مُقَابَلَةٌ بِالْعَذَابِ ، فَلَا حَسَنَةٌ لَهُمْ تُؤْزَنُ فِي مَوَازِينِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ لَا حَسَنَةٌ لَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ : يُؤْتَى بِأَعْمَالٍ كَجَبَالٍ تَهَامَةَ فَلَا تَزِنُ شَيْئًا . وَقَاتِلٌ : يَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ الْمَحَاجَزَ وَالاسْتِعَارَةَ ؛ كَائِنَهُ قَالَ : فَلَا قَدْرٌ لَهُمْ عِنْدَنَا يَوْمَئِذٍ ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(٣).

ب - جواز اقتطاع جزء من الآية في الشواهد: فالنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه استدل بجزء من الآية على ما يريد توضيحه.

سورة مریم:

(٣) (٤/١٧٥٩) - التفسير / (﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِيَوْمِنَا زَرَبُوهُمْ وَلَقَائِهِمْ فَغَيْرَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ .. الآية).

(٤) (٤/٢١٤٧) - صفة القيمة والجنة والنار).

(١) تفسير القرطبي (٦/٦٦) وأضواء البيان (٤/١٩٥).

٢٣ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: ((يُؤْتَى بِالموت كَبْشًا أَمْلَح، فَيَنادِي مَنَادٌ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرُبُونَ وَيَنْظَرُونَ، فَيَقُولُ لَهُمْ: هَلْ تَعْرَفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، ثُمَّ يَنادِي مَنَادٌ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرُبُونَ وَيَنْظَرُونَ، فَيَقُولُ لَهُمْ: هَلْ تَعْرَفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ فَيَذْبِحُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتٌ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتٌ، ثُمَّ قُرآنٌ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفَلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ)) [مريم: ٣٩] وأشار بيده إلى الدنيا).

الدلالة:

أ- الاستشهاد بالأية في التخويف: فالنبي ﷺ تلا الآية بعد ذكر خلود أهل الجنة وأهل النار، لينذر الناس من يوم الحسرة حين يتحسّر أهل النار، وتلاوته ﷺ استجابةً لقول الله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْءَانِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ﴾ [آل عمران: ٤٥] و قوله سبحانه: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥].

ب- تفسير الآية: فالنبي ﷺ تلا الآية وأشار بيده إلى الدنيا، ففي ذلك قرينة بأن الدنيا دار غفلة، ففسر الغفلة بأنها اللهو بالدنيا والاغترار بها، وعدم الإيمان بآيات الكتاب، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَطْمَأْنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا عَنِفْلُونَ﴾ [آل عمران: ٧] أولئك مأونهم النار بما كانوا يكسبون [يونس: ٨-٧].

(١) ١٧٦٠/٤ - التفسير / ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ .

(٢) ٢١٨٨/٤ - الجنة وصفة نعيمها وأهلها/النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء .

٤٢ - أخرج مسلم^(١) من حديث حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : ((أتَيْتُ بِالْبَرَاقَ - وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضٌ طَوِيلٌ ، فَوْقَ الْحَمَارِ ، وَدُونَ الْبَغْلِ - يَضْعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مَنْتَهِي طَرْفِهِ ، قَالَ : فَرَكِبْتَهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ... فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمَعْرَاجِ وَهُوَ طَوِيلٌ ، وَالشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ : .. ثُمَّ عُرِجَ بَنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ الرَّابِعَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جَبَرِيلٌ ، فَقَيْلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبَرِيلٌ ، قَيْلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قَيْلَ : وَقَدْ بُعْثِثْتَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعْثِثْتَ إِلَيْهِ ، فَفُتْحَ لَنَا، إِنَّا أَنَا بِإِدْرِيسٍ، فَرَحِبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللَّهُ : ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلَيْنَا﴾ [مرم: ٥٧]).

الدلالة:

تفسير الآية: فإن الآية لم تبيّن نوع العلو في الرفعة، وبين النبي ﷺ أنه رفعه في السماء الرابعة^(٢).

٤٥ - أخرج مسلم^(٣) عن أم مبشر الأنصارية - رضي الله عنها - : إنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : ((لا يدخل النار - إن شاء الله - من أصحاب الشجرة أحد : الذين بايعوا تحتها ، قالت : بل يا رسول الله ، فأنتهراها ، فقالت حفصة : ﴿وَلَمْ يَنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا﴾ [مرم: ٧١]) ف قال النبي ﷺ : قد قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ آتَقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا حِيشَانًا﴾ [مرم: ٧٢]).

الدلالة:

أ- تفسير الآية: فالنبي ﷺ فسر النجاة من النار، بأنها عدم دخول النار.

(١) ١٤٥ - الإيمان / الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات).

(٢) تفسير الطبراني (٦/١٦) - وبما مشه غرائب القرآن للنيسابوري).

(٣) ١٩٤٢/٤ - فضائل الصحابة/ من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان).

ب- ترکية أصحاب الشجرة وأئمّهم من الناجين من النار، ومن المتقين، وليسوا من الظالمين : فالنبي ﷺ بين أن الآية تشملهم، فأفادوا أنهم كذلك بدلالة القرآن والسنة، وما يشهد لهذه الترکية قوله سبحانه: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّسْكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتَحَّا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]، ورضى الله تعالى عنهم دليل على دخولهم الجنة ونجاتهم من النار.

ج- مفهوم العموم في (منكم) وأئمّها من أساليب العموم^(١): فحفصة رضي الله عنها فهمت العموم من هذا الأسلوب القرآني، فأقرّها النبي ﷺ ولم يعقب عليه، فدلّ على إفادته للعموم، و الآية التي تلتها بيّنت أن المتقين ينجون بعد ذلك، وهذا ليس تخصيصاً من الورود، بل بيان النجاة بعد الورود.

د- أن العموم يتناول الأفراد فحفصة رضي الله عنها فهمت تناول ورود النار لها من عموم الآية^(٢).

سورة طه:

٢٥- أخرج مسلم^(٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((إذا رَدَّتْ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ غَلَّ عَنْهَا فَلِيصْلِلَهَا إِذَا ذَكَرَهَا، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ .))

(٢) انظر ضمائر الجمع وحكمها في: البحر الخيط للزركشي (١٣٤/٣) وذكر منها: أنتم وهم. قلت: وفي حكمها: منكم.

(١) انظر دلالة العموم على الأفراد في: البحر الخيط للزركشي (٢٦/٣)، وشرح الكوكب المنير (١١٤/٣).

(٢) مسلم (٤٧٧/١) - المساجد ومواضع الصلاة/قضاء الصلاة الفائتة .

وفي رواية أخرى للبخاري^(١) ومسلم^(٢): «من نسي صلاة فليصل إذا ذكر، لا كفارة لها إلا ذلك، وتلا قتادة^(٣) أقم الصلاة لذكري^(٤)» [طه: ١٤].

الدلالة:

أ- تفسير الآية : فالآلية أمرت بإقامة الصلاة لذكر الله تعالى، وفسر النبي ﷺ إقامة الصلاة لذكر الله بقضائها إذا نسيها المسلم أو نام عنها، وهذا أحد تفاسير إقامة الصلاة لذكر الله، ومن معانيها: أقم الصلاة لتذكّري فيها^(٤)، ومن معانيها: أقم الصلاة لأذكراك بالمدح في علّيin بها، فالمصدر على هذا يحتمل الإضافة إلى الفاعل وإلى المفعول^(٥).

ب- شرع من قبلنا شرع لنا؛ إلا ما نُسخ في شرعنا^(٦)؛ لأن الخطاب فيها لم يوصي النبي ﷺ، وشرع النبي ﷺ حكمها لأمته.

سورة الأنبياء:

(١) (٢١٥/٢) - مواقف الصلاة/من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، ولا يعيد تلك الصلاة .

(٤) (٤٧١/١) - الموضع السابق).

(٥) في رواية مسلم.

(٦) وهو قول الإمام الطبرى (تفسيره وبهامشه غرائب القرآن للنيسابوري: ١٦/١٢).

(٧) تفسير القرطبي (٦/٧٧).

(١) نقل الزركشى هذا القول عن أكثر الفقهاء (البحر المحيط: ٤٣/٦، ٤٢/٦) وانظر: العدة لأبي يعلى الفراء، فقد نقل الخلاف فيه واختار قول الجمهور (٣/٧٥٣).

٢٧ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن أبي هريرة^{رض} قال: قال رسول الله ﷺ: ((لم يكذب إبراهيم النبي^{صل} قطٌ إلا ثلات كذبات، ثنتين في ذات الله، قوله: **إِنِّي سَقِيمٌ** [الصافات: ٨٩] وقوله: **بَلْ فَعَلَهُ كَيْرُوهُمْ** [الأنبياء: ٦٣] وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جبار، ومعه سارة، وكانت أحسن الناس، فقال لها: إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك، فإن سألك فأخبريه أنك أختي، فإنك أختي في الإسلام، فإني لا أعلم في الأرض مُسْلِمًا غيري وغيرك، فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار، فأتاه، فقال: لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك، فأرسل إليها، فأتي بها، فقام إبراهيم إلى الصلاة، فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها، فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها: ادعني الله أن يطلق يدي ولا أضررك ففعلت، فعاد، فقبضت أشد من القبضة الأولى، فقال لها مثل ذلك، ففعلت، فعاد، فقبضت أشد من القبضتين الأولىين، فقال: ادعني الله أن يطلق يدي، فلَكَ الله أن لا أضررك، ففعلت، وأطلقت يده، ودعا الذي جاء بها، فقال له: إنك إنما جئني بشيطان، ولم تأتني بانسان، فأخرجها من أرضي، وأعطيها هاجر، قال: فأقبلت تمشي، فلما رآها إبراهيم انصرف، فقال لها: مهيم، قالت: خيراً، كف الله يد الفاجر، وأخدم خادماً، قال أبو هريرة: فتلوك أُمّكم يا بني ماء السماء)).

الدلالة:

أ- تفسير الآية: فإن القرآن الكريم لم يبيّن أن هذا كان كذباً، فبَيْنَ النَّبِيِّ صل أنه كذبٌ في ذات الله.

(٢) (٣) ١٢٢٥ - الأنبياء/قول الله تعالى: **وَأَنَّهَدَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا**.

(٤) ١٨٤٠ - الفضائل/من فضائل إبراهيم الخليل صل.

ب- أن النبي ﷺ كان يقصّ على الصحابة ﷺ ما جاء في كتاب الله تعالى من القصص، ويفصل لهم بعضه.

٢٨- أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن عبد الله بن عباس- رضي الله عنهما - قال: قام فينا رسول الله ﷺ بوعظة، فقال: ((يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً كمابدأنا أول خلق نعيده، وعدا علينا إنا كنا فنعلين)) [الأبياء: ٤] [١٠] إلا إن أول الخلاق يُكسى يوم القيمة: إبراهيم عليه السلام، إلا وإنه سيُ جاء برجال من أمتي ، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب، أصحابي، فيقول: إنك لا تدرى ما أحدثوا بعده، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [١١٧-١١٨] قال : إن تَعْذِيْهِمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْمَغِيرُ الْحَكِيمُ

فيقال لي: إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابِهمْ منذ فارقتهم..

الدلالة:

أ- تأكيد معنى الآية الأولى ، فإن الآية الكريمة بينت أن الله تعالى يعيد الخلق يوم القيمة كما بدأه أول مرة، والنبي ﷺ أكد هذا المعنى بذكر صورته، ثم استشهد بالآية على ما ذكره من معناها.

ب- تفسير الآية الأولى: فإن النبي ﷺ فسرَّ معنى إعادة الخلق بأنه إعادةه إلى حالته الأولى بعد الخلق، أي أن يكون الإنسان عاريًا حافياً غير مختون، وهذا أحد معانٍ الآية، وهو كقوله سبحانه ﴿وَلَقَدْ جِئْنُوكُمْ فُرَدَّى كَمَا خَلَقْنُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾

(١) البخاري (٣-١٢٢٢) - الأنبياء/قول الله تعالى: ﴿وَاحْمَدَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا﴾ وهو في البخاري (٥/٢٣٩١) - الرقاق/كيف الحشر) مختصرًا.

(٢) (٤-٢١٩٤) - الجنّة وصفة نعيمها/فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة).

[الأنعام: ٩٤] ولغط الآية يحتمل معانٍ أخرى، منها: إعادة الخلق كله لا الإنسان فحسب، فإن أول الآية ﴿يَوْمَ نَطْوِي الْسَّمَاءَ كَطْيَ السِّجْلِ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ تُعِيدُهُ﴾ أي إعادة خلق السموات والأرض بصورةٍ أخرى، وهو قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَدَّلُ الْأَرْضُ عَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] وهو تفسير ابن عباس رض^(١)، ومن معانيها أيضاً إعادة الخلق الأول أي من التراب والنطفة، وهو قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥] وهو تفسير ابن مسعود رض^(٢).

ج- الاستشهاد بما قاله الأنبياء عليهم السلام: فإن النبي ﷺ بين أنَّه سيشهد يوم القيمة بقول أخيه عيسى صلوات الله عليه وسلم: ﴿وَكُنْتُ عَنْهُمْ شَهِيدًا مَا دَمَتْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيَتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ ١١٧ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧-١١٨] ، وهذا يدلُّ على جواز الاستشهاد بأقوال الأنبياء عليهم السلام والصالحين الواردة في القرآن الكريم.

سورة الحج:

- ٢٩- أخرج البخاري ^(٣) ومسلم ^(٤) عن أبي سعيد الخدري رض قال : قال النبي ﷺ: ((يقول الله عز وجل يوم القيمة : يا آدم ، فيقول : لَبِيكَ وَسَعْدِيكَ - زاد في رواية: وَالْخَيْرُ فِي يَدِيكَ - فَيُنَادَى بِصَوْتٍ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيْتِكَ بَعْثًا

(١) تفسير القرطبي (٦/٣٤٨).

(٢) تفسير القرطبي (٦/٣٤٨).

(٣) (٤) ١٧٦٧-التفسير/وقرئ أَنَّاسَ سُكَّرَى

(٥) (٦) ٢٠٢- الإيمان/قوله: "يقول الله لآدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين".

إلى النار، قال : يا رب ، وما بعثُ النار ؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعين وتسعون ، فحينئذ تضُعُ الحامل حملها ، ويشيبُ الوليدُ ﴿وَرَأَى النَّاسَ سُكَّرَى وَمَا هُمْ بِسُكَّرَى وَلَنَكَنَ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢٢] ، فشقَ ذلك على الناس حتى تغيرت وجوههم. زاد في رواية^(١) : قالوا : يا رسول الله ، أينما ذلك الرجل ؟ فقال رسول الله ﷺ : ((من يأجوج وأmajوج تسعمائة وتسعون ، ومنكم واحد - ثم أنتم في الناس كالشعرة السوداء في جنب الثور الأبيض ، أو كالشعرة البيضاء في جنب الثور الأسود - وفي رواية^(٢) : أو كالرقة في ذراع الحمار - وإني لأرجو أن تكونوا ربعَ أهل الجنة)) ، فكبّرنا ، ثم قال : ((ثلثَ أهل الجنة ، فكبّرنا ، ثم قال : شطُرْ أهل الجنة)) ، فكبّرنا).

الدلالة :

تفسير الآية : فالآية مطلقة لم تحدد وقتاً لوقوع الأهوال الواردة في الآية، والنبي ﷺ تلا الآية وفسّرها بتحديد وقت وقوعها ، وهذا من تقييد المطلق ، وهو من وجوه التفسير^(٣).

سورة لقمان:

٣٠ - أخرج البخاري^(٤) ومسلم^(٥) عن أبي هريرة : قال : ((كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس ، فأتاه رجل فقال : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال: أن تؤمن

(٣) البخاري (١٢٢١/٣) - الأنبياء/قصة يأجوج وأmajوج)، وهي في رواية مسلم كذلك.

(٤) البخاري (٤ / ١٧٦٧) - الرفاق / قوله عز وجل : ﴿إِنَّ رَبَّكَ زَلَّةَ السَّاعَةِ شَتَّى عَظِيمٌ﴾ ، ومسلم (٢٠١/١) - الموضع السابق).

(١) أضواء البيان (١٢/٥).

(٢) (٤ / ١٧٩٣) - التفسير / ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾.

(٣) (١ / ٣٩) - الإيمان/بيان الإيمان والإسلام والإحسان).

بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتَوْمَنَ بِالْبَعْثَ الْآخِرِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ ? قَالَ : الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقْيِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتَوْدِي الزَّكَةَ الْمُفْرُوضَةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ ? قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرِهِ فَإِنَّهُ يَرَاكُ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : مَا الْمَسْؤُلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ سَأَحْدِثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا : إِذَا وَلَدْتَ الْأُمَّةَ رَبَّتَهَا ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا كَانَتِ الْعِرَاءُ الْحَفَاظُ رُؤُوسَ النَّاسِ ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَهْمِ فِي الْبَيَانِ ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ تَلَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَا ذَرَتْ تَكَسِّبُ غَدَارًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَمِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

فَالْأَدْبَرُ الرَّجُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : رُدُوا عَلَيَّ الرَّجُلُ ، فَاحْدُذُوا لِيَرُدُوهُ ، فَلَمْ يَرُوَا شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ لِيُعْلَمَ النَّاسُ دِينَهُمْ .

وَأَخْرَجَ البَخْرَارِيُّ^(١) عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

((مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ ، ثُمَّ قَرَا ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَا ذَرَتْ تَكَسِّبُ غَدَارًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَمِيرٌ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

الدَّلَالَةُ :

أ- بِيَانُ أَنَّ آيَةَ لَقْمَانَ تَضَمِّنُ الْخَمْسَ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مَفَاتِيحَ الْغَيْبِ خَمْسٌ ، ثُمَّ تَلَاقَ الْآيَةُ فِي تَلَاوَتِهِ لَهَا أَنَّ هَذِهِ الْمَفَاتِيحُ هِيَ مَا وَرَدَ فِي الْآيَةِ .

(٤) (٤/١٧٣٣) - التَّفْسِيرُ / ﴿وَعِنْهُ مَفَاتِيحُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ .

ب- تفسير آية سورة الأنعام بآية سورة لقمان: فمفاتيح الغيب في قوله سبحانه:

﴿وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٦] مبهم لم يبين قبل هذا الحديث، وآية لقمان لا تنص على أن ما تضمنته مفاتيح الغيب، فبین النبي ﷺ أنها مفاتيح الغيب، وبذا فسرت آية لقمان آية الأنعام، وهذا من تفسير القرآن بالقرآن^(١).

ج- أن النبي ﷺ كان يستشهد بالآيات على أجوبة السائلين: فلما سأله جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ عن الساعة، أجابه بأن الساعة غيب، ثم أكد جوابه باستشهاده بآية لقمان. وهو يعلمنا أن نستشهد بالآيات في إجابتنا للسائلين، فإن الأجوية تقوى بتضمينها قول الله تعالى لأنه أقوى حجة وأبلغ تأثيراً.

سورة السجدة:

٣١- أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ﷺ :

((قال الله عز وجل : أعددت لعبادِي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلبِ بشرٍ ، واقرءوا إن شئتم : ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ فُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾)) [السجدة: ١٧].

وأخرج مسلم^(٤) عن المغيرة بن شعبة رض يرفعه إلى النبي ﷺ قال: ((سأله موسى صل ربِّه: ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال: هو رجل يحيى بعد ما أدخلَ أهلَ الجنةَ الجنةَ، فيقال له: ادخل الجنةَ ، فيقول: أي رب كيف وقد نزل الناسُ

(١) فتح الباري (١٢٣/١).

(٢) ١١٨٥/٣ - بدء الخلق/صفة الجنة .

(٣) ٢١٧٤/٤ - الجنة وصفة نعيها) .

(٤) ١٧٦/١ - الإيمان/أدنى أهل الجنة منزلة فيها) .

منازَهُمْ، وَأَخْذُوا أَخْذَاهُمْ؟ فِي قَالَ لَهُ: أَمَا تَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مُثْلُ مُلْكِ مَلَكِ
مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّي، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمُثْلُهُ وَمُثْلُهُ
وَمُثْلُهُ، فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ: رَضِيتُ رَبِّي، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا
اَشْتَهِتَ نَفْسُكَ، وَلَدَّتْ عَيْنَكَ، فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّي، قَالَ: رَبِّي، فَاعْلَاهُمْ
مَنْزِلَةَ: قَالَ: أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَرْدَتُ، غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا،
فَلَمْ تَرَ عَيْنَ، وَلَمْ تَسْمِعْ أَذْنَ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، قَالَ: وَمَصْدَاقَةٌ فِي كِتَابِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٌ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

[السجدة: ١٧].

الدلالة:

تَأَكِيدُ مَعْنَى الْآيَةِ، فَإِنَّ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ بَيَّنَتْ أَنَّ جَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَنَّةً
لَا يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا مِنَ النَّعِيمِ قَرَةً لِأَعْيُنِهِمْ، وَهَذَا أَسْلُوبٌ يُسْتَعْمَلُ لِبَيَانِ أَنَّ النَّعِيمَ
فَوْقَ مَا يَتَصَوَّرُهُ الْإِنْسَانُ، فَأَكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْمَعْنَى بِأَنَّ لَا أَحَدَ اطْلَعَ عَلَى
نَعِيمِهَا، وَلَا سَمِعَ عَنْهَا، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

وَزَادَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْجَنَّةَ اخْتَصَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِأَعْلَى الْمُؤْمِنِينَ مَنْزِلَةً،
وَلَيْسَ لِأَقْلَهُمْ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِالْآيَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ.

سورة الأحزاب:

٣٢ - أَخْرَجَ البَخْرَارِيُّ^(١) عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَا مِنْ
مُؤْمِنٍ، إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اقْرَءُوا إِنْ شَئْتُمْ)) آنَّهُ

(١) (٨٤٥/٢) - الْاسْتِقْرَاضُ / الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ تَرَكَ دِيَنًا (وَهُوَ فِي صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ تَلاوَةِ النَّبِيِّ ﷺ)
الْآيَةُ (١٢٧٧/٣) - الْفَرَائِضُ / مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثَتِهِ.

أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ [الأحزاب: ٦] فَإِيمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَالًا فَلَيْرِثُهُ عَصَبَتُهُ مِنْ كَانُوا، فَإِنْ تَرَكَ دِينًا أو ضِيَاعًا ، فَلَيَأْتِيَنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ)) .

الدلالة:

أ- تأكيد معنى الآية: فالآية **بَيَّنَتْ** أن النبي ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأكَّد النبي ﷺ هذا المعنى، ثم استشهد بالآية على ما ذكره.

ب- تفسير الآية: فالنبي ﷺ فسر الآية ببعض صورها، فمن أولويات النبي ﷺ بالمؤمنين أن يتولى قضاء ديونهم، قال القرطبي: « هَذِهِ الْآيَةُ أَزَالَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا أَحْكَامًا كَانَتْ فِي صَدْرِ إِسْلَامٍ ؛ مِنْهَا : أَنَّهُ كَانَ لَا يُصَلِّي عَلَى مَيِّتٍ عَلَيْهِ دِينٌ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ : « أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ فَمَنْ ثُوْفِيَ وَعَلَيْهِ دِينٌ فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثَهُ » أَخْرَجَهُ الصَّحِيحَانِ »^(١).

ج- جواز اقتطاع جزء من الآية في الشواهد.

٣٣- أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أن عائشة - رضي الله عنها - أخبرته : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى جَاءَهَا حِينَ أَمْرَهُ اللَّهُ أَنْ يُخْبِرَ أَزْوَاجَهُ . قَالَتْ : فَبِدَا بِي ، فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا ، فَلَا عَلِيكَ أَنْ تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوكِي - وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبُوكِي لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ -

(٢) تفسير القرطبي (١٢١/٧) .

(١) (٨٧٣/٢) - المظالم / الغرفة والعلية المشرفة في السطوح .

(٢) (١١٠٣/٢) - الطلاق / ب يان أن تخبر امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية .

ثم قال: إن الله قال: ﴿يَأَيُّهَا أَنْتِي قُلْ لَا زَوْجَكَ إِنْ كُنْتَ تُرِدُنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرَبِّنَتَهَا فَنَعَالِيَنَ أَمْتَعْكُنَ وَأَسْرِحْكُنَ سَرَّاحًا جَيِّلًا ﴾٢٨ وَإِنْ كُنْتَ تُرِدُنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩]، فقلت له: ففي هذا أستأمر أبي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة). زاد في رواية^(١): ((ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت)) .

الدلالة :

تطبيق أمر الآية؛ فإن الله تعالى أمر رسول الله ﷺ أن يخْيِر أزواجه ففعل، وتلا الآية الآمرة له بذلك.

٤- أخرج مسلم^(٢) عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: ((خرج النبي ﷺ ، وعليه مرتل^(٣) مُرَحَّل^(٤) أسود، فجاء الحسن فأدخله، ثم جاء الحسين، فأدخل، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُهُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣]).

الدلالة:

(٣) البخاري (٤/ ١٧٩٦) - التفسير / ﴿وَإِنْ كُنْتَنَ تُرِدُنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ، ومسلم (٢/ ١١٠٣) - الموضع السابق .

(٤) (٤/ ١٨٨٣) - فضائل الصحابة/فضائل أهل بيت النبي ﷺ .

(٥) كساء من خز أو صوف أوكتان، وقيل: كساء غير مخيط (لسان العرب: ٧/ ٤٠٢ - مرتل).

(٦) إزار خز فيه تصاوير للرحل ونحوه ومنه سمى مرحلًا (لسان العرب: ١١/ ٢٧٨ - رحل).

بيان بعض من تشملهم الآية ^(١): فإن النبي ﷺ تلا الآية التي مدحت أهل بيته بعد دخول بعضهم ، فكان في تلاوته الآية بياناً لبعض من تشملهم، وهذا من بيان المبهم، وهو من أنواع التفسير.

سورة يس:

٣٥ - أخرج البخاري ^(٢) ومسلم ^(٣) عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال : «دخلت المسجد حين غابت الشمس والنبي ﷺ جالس ، فقال : يا أبا ذر ، أين تذهب هذه ؟ قال : قلت : الله ورسول أعلم ، قال : فإنما تذهب تستاذن في السجود، فيؤذن لها ، وكأنها قد قيل لها : اطلع من حيث جئت ، فتطلع من مغربها قال : ثم قرأ ﴿وَالشَّمْسُ تَحْرِي لِمُسْتَقْرَرَةِ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] ».
الدلالة:

أ- تأكيد معنى الآية، فإن الآية بَيَّنتَ أَنَّ الشَّمْسَ تَحْرِي لِمُسْتَقْرَرَةِ لَهَا، والنبي ﷺ من آل بيته، بدليل السياق حيث ورد هذا الجزء من الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الْجُنُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ في سياق الحديث عن أزواجـه رضي الله عنهن ، من قوله سبحانه: ﴿يَتَأَيَّهُ أَنَّى قُل لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتَ تُرِدُنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ إلى قوله: ﴿يَنْسَأَ اللَّهُ لَسْنَ كَاحِدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَرَنَ فِي بَيْرَتِكَ﴾ وهو أول الآية محل الشاهد، إلى قوله بعدها: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يَشْلَى فِي بُوْتِكَنَّ مِنْ إِيمَانِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ . قال الشفقطي رحمه الله: "أجمع جمهور علماء الأصول على أن صورة سبب النزول قطعية الدخول فلا يصح إخراجها بمحضها.. فالحق أنهن دخلات في الآية"

(أصوات البيان: ١٥/١).

(٢) ١١٧٠ - بدء الخلق / صفة الشمس والقمر).

(٣) ١٣٨/١ - الإيمان/ بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان).

ب- تفسير الآية: فإن النبي ﷺ فسرَ الجريان بأنه مصحوب بسيرها بأمر الله تعالى، وأن غروها من أجل الاستئذان بالسجود، وفسرَ المستقر بأنه خروجهما من المغرب^(١).

ج- أن الحديث في الأمور الكونية من اهتمامات المسلم: فإن النبي ﷺ فسرَ الآية لأبي ذر، وأراد أن ينبهه إلى أن يتأمل في معنى الآيات القرآنية الكونية ويفحص عن تفسيرها إذا تلاها، ويدل لذلك رواية غير الصحيحين^(٢) أن النبي ﷺ سأله أبا ذرًّا يختبره: ((يا أبا ذرًّا ، أتدرى أين تذهب هذه الشمس؟ قلتُ: الله ورسوله أعلم. قال: تذهب تسجد تحتَ العرش)).

سورة الزمر :

٣٦ - أخرج البخاري^(٣) ومسلم^(٤) عن ابن مسعود^{رض}: قال: ((جاء حَبْرٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد ، إن الله يضع السماء على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال على إصبع . والشجر والأهmar على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع ، ثم يقول: أنا الملك ، فضحكَ رسول الله ﷺ وقال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧])) . وفي رواية نحوه^(٥) ، وقال: ((والماء والشري على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع ، ثم يهُزّهنَ - وفيه - أن رسول الله ﷺ ضحك حتى

(١) فتح الباري (٥٤٢/٨) .

(٢) صحيح الترمذى (٤٧٩/٤) .

(٣) (٤/١٨١٢) - التفسير / ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ .

(٤) (٤/٢١٤٨) - صفة القيمة والجنة والنار) .

(١) البخاري (٦/٢٧٢٩) - التوحيد/كلام الرب عز وجل يوم القيمة مع الأنبياء وغيرهم) ، ومسلم

(٤/٢١٤٧) - الموضع السابق) .

بدت نواجذه، تعجبًا وتصديقاً له، ثم قرأ رسول الله ﷺ {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّا
قَدْرِهِ}.. الآية [الزمر: ٦٧].

الدلالة:

أ- تفسير الآية : فالآية بَيَّنت أن الأرض في قبضة الله تعالى يوم القيمة، والسموات مطويات بيمنيه، وفصل الحبر اليهودي كيفية ذلك، فأقرَّ النبي ﷺ فكان في ذلك تفسيراً للآية.

ب- أن إقرار اليهود بمعنى الآية لا يعني أنهم قدروا الله حق قدره: فالنبي ﷺ بَيَّن أنهم لا يقدرون الله حق قدره، مع قولهم ببعض ما جاء عن الله تعالى.

ج- تسمية بعض المقصودين في الآية: فالآية عامة لم تبيّن من لم يقدر الله حق قدره، فالنبي ﷺ بَيَّن أن اليهود منهم، وليس هذا تخصيصاً، بل هو بيان بعض من تشملهم الآية.

سورة الزخرف:

٣٧- أخرج مسلم^(١) عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : «أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر، حمد الله تعالى وسبَّ، وكَبَرَ ثلثا، ثم قال: ﴿سَبِّحْنَاهُذِي سَخَّرَلَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا نَحْنُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣] . اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبَرَّ وَالسَّقْوَى ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضِي ، اللَّهُمَّ هَوْنَ عَلَيْنَا فِي سَفَرِنَا هَذَا ، وَاطْوِ عَنَّا بَعْدَ الْأَرْضِ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وُعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَبَابَةِ الْمُنْظَرِ ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ ، وَإِذَا رَجَعَ قَاهِنٌ - وزاد فيهنَّ - آيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا سَاجِدونَ».

(٢) ٩٧٨/٢ - الحج / ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره .

الدلالة:

- التطبيق العملي للاية: فالنبي ﷺ امثل صفة المؤمن - الواردة في الآية - عندما يستوي على ظهر الأئمما و ما يقوله من نص الآية.

سورة الأحقاف:

٣٨- أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: ((كان رسول الله ﷺ إذا رأى غيماً عرضاً في وجهه ، قال: يا رسول الله ، الناسُ إذا رأوا الغيمَ فرُحُوا ، رجاءً أنْ يَكُونَ فيِه المطرُ ، وأراكَ إذا رأيتَ غيماً عرضاً في وجهكَ الكراهيَة؟ فقال: يا عائشة ، وما يؤمنُنِي أنْ يكونَ فيِه عذابٌ؟ قد عذَّبَ قومٌ بالريح ، وقد رأى قومٌ العذاب ، فقالوا: هَذَا عَارِضٌ مُتَطَرِّزاً)) [الأحقاف: ٢٤].

الدلالة:

الاستشهاد بالآية على ما يشابهها: فالنبي ﷺ استشهد بالآية خوفاً من أن يتكرر لقومه ما حدث لقوم عاد في اغترارهم بالسُّحب، وبذلك يعلمنا النبي ﷺ جواز الاستشهاد بالآيات على ما يشبه الحال الذي نزلت من أجله، ولو كان ذلك حكایةً لقول الكفار.

سورة محمد:

٣٩- أخرج البخاري^(٣) ومسلم^(٤) عن أبي هريرة^{رضي الله عنه}: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ، فَأَخْذَتِ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: مَهْ؟

(١) (٤/١٨٢٧) - التفسير / قوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِينِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُتَطَرِّزاً﴾.

(٢) (٦١٦/٢) - صلاة الاستسقاء / التعوذ عند رؤية الريح والغيوم والفرح بالمطر

(٣) (٤/١٨٢٨) - التفسير / ﴿وَقُطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ .

(٤) (٤/١٩٨٠) - البر والصلة والأدب / صلة الرحم وتحريم قطيعتها .

قالت: هذا مقام العائد بكَ من القطيعة، قال: نعم، أَمَا ترضينَ أَن أَصْلِ مَنْ وَصَّلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَّعَكَ؟ قالت: بلى ، قال : فذلك لك ، ثم قال رسول الله ﷺ :

اقرُؤوا إِن شئتم ﴿فَهُلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [٢٢] ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَمَ أَبْصَرَهُمْ﴾ [٢٣] أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْفُرَءَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبِهِمْ أَقْنَالُهَا ﴿[محمد: ٢٤-٢٥]﴾.

الدلالة:

أ- جواز الاستشهاد بالآية على بعض معناها، فالآية تتضمن جزاء الإفساد وقطع الأرحام، واستشهد بها النبي ﷺ على بعض معناها وهو قطع الأرحام.

ب- تأكيد معنى الآية: فإن الآية الكريمة بينت أن جزاء قطع الأرحام اللعن، وللنون هو الطرد من رحمة الله (١)، فأَكَدَ النبي ﷺ باستشهاده بها ما ذكره من الوعيد، وهو قطع الله له، وهو بمعنى الطرد.

سورة ق:

٤٠ - أخرج البخاري (٢) عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: ((يلقى في النار وتقول ﴿هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠] حتى يضع قدمه فيها فتقول: قط، قط)).

الدلالة:

(٣) تفسير القرطبي (٢٤٦/٨).

(٤) (٤/١٨٣٥) - التفسير/ قوله: ﴿وَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ .

أ- تأكيد معنى الآية، فإن الآية الكريمة ذكرت أن النار تقول هذا القول إجابةً عن سؤال الله تعالى لها يوم القيمة ﴿هَلْ أَمْلَأُتِ﴾، فتلها النبي ﷺ وأكَّد على ذلك المعنى.

ب- تحديد وقت قول النار هذا القول ونهايته، فقوتها له عند إلقاء الكفار فيها، وانتهاؤه عندما يضع رب العزة قدمه فيها فنتهي^(١). وهذا تفسير للاية وتفصيل لما جاء فيها.

٤١- أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن جرير بن عبد الله رض : قال: «كُنَّا عند رسول الله ﷺ ، فظرأ إلى القمر ليلة البدر ، وقال: إنكم سترون ربكم عياناً، كما ترون هذا القمر ، لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تُعلبوا عن صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ، فافعلوا ، ثم قرأ^(٤) ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغَرْبَى﴾ [٣٩] ». الدلالة:

أ- تفسير الآية : فإن الآية أمرت بالتسبيح بحمد الله صباحاً ومساءً ، وهو عام يشمل التسبيح بالقول والفعل، ففسرها النبي ﷺ بصلاتي الفجر والعصر، وهاتان الصلاتان داحتان في التسبيح قبل طلوع الشمس وقبل الغروب، لأنهما

(١) أضواء البيان (٦٥٣/٧).

(٢) مواقف الصلاة / فضل صلاة العصر .

(٣) المساجد ومواقع الصلاة / فضل صلوات الصبح والعصر والحافظة عليهم .

(٤) ورد في رواية مسلم وأبي عوانة: ثم قرأ جرير، فتكون قراءة الآية من الرواية لا من النبي ﷺ (فتح الباري: ٣٤/٢) ومشيت في البحث على الرواية المطلقة التي تحتمل أن النبي ﷺ هو الذي تلا الآية.(فتح الباري: ٣٤/٢) .

من التسبيح بالفعل، ولكثرة التسبيح فيهما وفي الصلوات عموماً، وبهذا يجوز تسمية الصلاة تسبيحاً^(١).

بــ الخطابات الموجهة للنبي ﷺ تشمل أمته: فإن الآية موجهة للنبي ﷺ لأن أولاً **فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ** ، **فَبَيْنَ النَّبِيِّ وَأَمْتَهِ** مشمولة بها.

سورة الواقعة:

٤٢ـ أخرج البخاري^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((إن في الجنة شجرة يسيرراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، اقرؤوا إن شئتم ﴿وَظَلٌّ مَمْدُودٌ﴾ [الواقعة] ٢٠)).

الدلالة:

أـ تأكيد معنى الآية، فإن الآية القرآنية الكريمة ذكرت أن من نعيم أهل الجنة الظل الممدود، فقال سبحانه **وَاصْبِرْ أَلَيْمِينَ مَا أَصْبِرْ أَلَيْمِينَ**^(٣) **فِي سَدْرٍ تَخْضُورِ**^(٤) **وَطَلْحٍ مَنْصُورِ**^(٥) **وَظَلٌّ مَمْدُودٌ**^(٦) [الواقعة: ٢٧-٣٠] فتلها النبي ﷺ وأكّد هذا المعنى وفصّله.

بــ بيان صورة من صور الظل الممدود، وهو هذه الشجرة المباركة، وهذا تفسير لآية.

سورة المتحنة:

(١) انظر: أضواء البيان (٦٥٥/٧) وقواعد التفسير لخالد السبت (٨٧١/٢).

(٢) (٣) ١١٨٧/٣ - بدء الخلق / ما جاء في صفة الجنة .

٤٣ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -: قال : « شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله ﷺ وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فكلهم يصلّيها قبل الخطبة ، ثم يخطبُ بعد ، فنزل رسول الله ﷺ ، وكأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده ، ثم أقبل يشفعهم حتى أتى النساء مع بلال ، فقرأ ﴿يَأَيُّهَا الْنِّسَاءُ إِذَا جَاءَكُمْ مُؤْمِنَاتٍ يُبَارِعْنَكُمْ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكُنَّ بِإِلَهٍ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْبِيْنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ [المتحدة: ١٢] حتى فرغ من الآية كلّها ، ثم قال حين فرغ : أنتن على ذلك ؟ فقالت امرأة واحدة ، لم يُجْعِهُ غيرها منها : نعم يا رسول الله - لا يدري الحسن بن مسلم من هي^(٣) - قال : فتصدقن ، فبسط بلال ثوبه ، فجعلن يُلقين الفتاح والحواتيم في ثوب بلال ».

الدلالة :

أ - عموم الآية لا خصوص سببها : فالآية نزلت بسبب المبايعة ، فاستشهد بها النبي ﷺ على العموم للمؤمنات في أي وقت ، وهذا يؤصل القاعدة المشهورة : العبرة بعموم لفظ الآية لا بخصوص سببها^(٤) .

ب - جواز الاستشهاد بالآية للتأكد من التمسك بها : فالنبي ﷺ تلا الآية ليشهد على المؤمنات أنهن يتمسّكن بها .

(١) (١/٣٣٢) - العيدین / موعظة الإمام النساء يوم العيد .

(٢) (٢/٦٠٢) - صلاة العيدین .

(٣) الحسن بن مسلم الراوي عن طاوس عن ابن عباس ، واسم المرأة المحبية لم يعرف ، وذكر الحافظ ابن حجر احتمالاً أنها أسماء بنت يزيد بن السكن ، والله أعلم . (فتح الباري: ٤٦٦/٢) .

(٤) انظر هذه القاعدة في : العدة لأبي يعلى (٦٠٧/٢) ، والبحر الخيط للزركشي (٢٠٢/٣) ، وشرح الكوكب المنير (١٧٧/٣ وما بعدها) ، وقواعد التفسير لخالد السبت (٥٩٣/٢ وما بعدها) .

٤٤ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن عبادة بن الصامت رض قال : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «تُبَايِعُونِي عَلَى أَلَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزُنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النُّفُسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»، وَفِي أَخْرِي^(٣) ((فَقَلَّا عَلَيْنَا آيَةُ النِّسَاءِ أَن لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا)). الآية [المتحنة: ١٢].»

وَفِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ قَالَ: «أَخْذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا أَخْذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَلَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَ، وَلَا تَرْزِقَ، وَلَا تَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَعْضُهَ بَعْضُنَا بَعْضًا» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

الدلالة:

جواز الاستشهاد بآيات خطاب النساء العامة وتوجيهها للرجال، فالنبي ﷺ استشهد بالآية - وصيغتها مؤنثة، ونزلت في حق النساء - فاستخدمها النبي ﷺ في خطاب الرجال، وهذا كقوله سبحانه: ﴿فَالظَّلَمُ لِحَدِيثِ قَاتِلَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] فيسوغ توجيه الرجال بالقنوت وحفظ الغيب.

وقد ذكر علماء الأصول أن خطاب النساء في القرآن الكريم لا يعمّ غيرهنّ إلا بدليل^(٤)، وهذا الشاهد من الأدلة على ذلك.

قلت: وهذه البيعة متأخرة بدليل تلاوة النبي ﷺ لآية المحتنة وهي متأخرة بعد فتح مكة، وقد يفهم من قول الراوي: ((تلا علينا آية النساء)) أن هذه هي

(١) (٦/٢٦٣٧) - الأحكام / بيعة النساء.

(٢) (٣/١٣٣٣) - الحدود / الحدود كفارات لأهلها.

(٣) البخاري (الحدود / الحدود كفارة).

(٤) البحر المحيط للزركشي (٣/١٧٨).

بيعة النساء، والجواب عن ذلك ما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله: « والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة، وإنما كان ليلة العقبة ما ذكر ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي أن النبي ﷺ قال لمن حضر من الأنصار: ((أبَا يَعْكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مَا تَمْنَعُونِي مِنْ نِسَاءِ كُمْ وَأَبْنَاءِ كُمْ)), فبایعوه على ذلك، وعلى أن يرحل إليهم هو وأصحابه....، والذي يقوّي أنها وقعت بعد فتح مكة بعد أن نزلت الآية التي في المتنحة وهي قوله تعالى: ﴿يَتَأَبَّلُ الَّذِي إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمَنُثُ يُبَأِعُنَكَ﴾ ونزول هذه الآية متأخر بعد قصة الحديبية بلا خلاف... ثم قال: وإذا كان عبد الله بن عمرو أحد من حضر هذه البيعة وليس هو من الأنصار ولا من حضر بيعتهم، وإنما كان إسلامه قرب إسلام أبي هريرة، ووضح تغاير البيعتين «^(١)».

سورة الطلاق:

٤٥ - أخرج مسلم ^(٢) من حديث أبي الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أبي مدين مولى عزّة ، يسأل ابن عمر - وأبو الزبير يسمع - : كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً، فقال: ((طلق ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ ، فسأل عمر رسول الله ﷺ فقال: إن عبد الله طلق امرأته ، وهي حائض ؟ فقال النبي ﷺ : ليراجعاها ، فردها ، وقال: إذا طهرت فليطلق أو ليمسك ، قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطْلَقُوهُنَّ فِي قُبْلِ عَدَّهُنَّ﴾ [الطلاق: ١] ^(٣))).

(١) فتح الباري (٦٧/١).

(٢) ١٠٩٨/٢ - الطلاق/نحرم طلاق الحائض بغير رضاها.

(٣) قراءة النبي ﷺ لهذه الآية من باب التفسير، وهي صحيحة سندًا ولكنها لا تثبت قرآنًا، لأنها غير متواترة، فهي شاذة (جزء فيه قراءات النبي ﷺ لأبي عمر حفص الدوري: ١٦٣، ١٦٢) وانظر الماشية =

الدلالة:

- أ- تقيد المطلق : فإن النبي ﷺ فسر الطلاق في قبل العدة أن يكون في طهر، في حين أن الآية الكريمة لم تحدد الطلاق أن يكون في طهر أو غيره، فكان في تفسيره ﷺ تقيداً لإطلاقها ^(١).
- ب- أن الخطابات الموجهة للنبي ﷺ تشمل المؤمنين ^(٢): لأن النبي ﷺ تلا الآية الخاصة به، واستشهد بها على غيره ^(٣)، وفي الآية إشارة إلى دخول أمته معه في الحكم، وهي قوله سبحانه: ﴿طَلَقْتُمْ﴾ و﴿فَطَلَّقُوهُنَّ﴾ بلفظ الجمع ^(٤).

سورة المطففين:

٦٤- أخرج البخاري ^(٥) ومسلم ^(٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) [المطففين:٦] حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه)).

= فيهما، ومحتصر في شواذ القرآن من كتاب البديع لابن خالويه: شواذ سورة الطلاق: ١٥٨، قال النووي رحمه الله: « هذه قراءة ابن عباس وابن عمر، وهي شادة لا ثبت قرآنًا بالإجماع » (شرح النووي على مسلم: ٦٩/١٠)، ومعنى هذه القراءة هو معنى القراءة المتواترة ، قال ابن جني رحمه الله: « هذه القراءة تصدق لمعنى قراءة الجماعة ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أي: عند عدّهنّ» (المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات: ٣٢٣/٢).

(١) تفسير الطبراني ويعده غرائب القرآن للنساibوري (٨٣/٢٨).

(٢) انظر: العدة لأبي يعلى (٣١٨/١) وشرح الكوكب المنير(٣/٢١٨).

(٣) انظر: أضواء البيان (٣٥٥/٨) وقواعد التفسير لخالد السبت (٥٨٠/٢).

(٤) العدة لأبي يعلى (٣٢٥/١) والبحر المحيط للزركشي (١٨٨/٣).

(٥) (٤/٤) - التفسير / يوم يقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ .

(٦) (٤/٤) - الجنة وصفة نعيمها وأهلها/صفة يوم القيمة .

الدلالات:

تفسير الآية: فإن النبي ﷺ تلا الآية وبيان كيفية قيام الناس لرب العالمين، وما يحصل لهم أثناء هذا القيام، وهو تفسير لآلية^(١).

سورة الغاشية:

٤٧ - أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله، فقد عصّم مني نفسه ومآلها إلا بحقه ، وحسابه على الله .)).
وعند مسلم عن حابر رضي الله عنه زيادة في آخره^(٤): ((ثم قرأ ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ﴾ ٦٦ لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢] .))

الدلالات:

تفسير الآية: فإن الآية لم تبين معنى عدم السيطرة، وفسرها النبي ﷺ بأنها دعوته الناس إلى الإسلام، وقولهم الشهادتين، وليس عليه ﷺ بعد ذلك أن يتتأكد من صدق إسلامهم أو يراقب أعمالهم، فهو مذكور لا مسيطر. قال ابن كثير^(٥):

(١) تفسير الطبراني وبهامشه غرائب القرآن للنيسابوري (٣٠/٥٨)، وقواعد التفسير لخالد السبت (١٣٤/١).

(٢) ١٠٧٧/٣ - الجهاد والسير/دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة.

(٣) ٥٢/٥١، ٥١/٥١ - الإيمان/الأمر بقتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٤) ٥٢/١ - الموضع السابق.

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الشافعي، ولد سنة ٧٠٠هـ ، وصنف مصنفات كثيرة متقنة ومحققة ، منها: البداية والنهاية، والتفسير، وجامع المسانيد والسنن، توفي بدمشق سنة ٧٧٤هـ.(طبقات المفسرين للداودي ١١١/١، ١١٣/١، وابن كثير لحمد الزحيلي) .

«قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا: لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِجَبَارٍ أَيْ لَسْتُ تَخْلُقُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ ، وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ (٢): لَسْتُ بِالَّذِي تُكْرِهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ» (٣).

سورة الشمس:

٤٨ - أخرج البخاري (٤) ومسلم (٥) عن عبد الله بن زمعة رض: أنه سمع النبي ﷺ يخطب - وذكر الناقة والذى عقرها - فقال رسول الله ﷺ إِذَا أَنْبَثْتَ أَشْقَانَهَا [الشمس: ١٢] ((أَنْبَثْتَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَبِيعٌ فِي رَهْطِهِ ، مُثْلِ أَبِي زَمْعَةَ)).

الدلالة:

بيان المبهم : فالآلية لم تبيّن من الأشقي الذي عقر الناقة، وعرف بصفاته النبي ﷺ، وهذا من بيان المبهم، وهو نوع من أنواع التفسير (٦)، وفائدة بيانه: أن من كان ينافح بقوة ضد دعوة النبي صاحب اللسان صل هم الأشراف لا الضعفاء.

(١) مجاهد بن جير المكي ، أبو الأسود. شيخ القراء والمفسرين ووارث علم ابن عباس رض. كان فقيهاً ثقة كثير الحديث. له "التفسير". ولد بمكة المكرمة سنة ٢١ هـ ، وتوفي وهو ساجد سنة ١٠٢ هـ ، وقيل غير ذلك. (طبقات الكبرى لابن سعد: ٥ / ٤٦٧ ، ٤٦٦ ، ٤٤٩ ، وسير أعلام النبلاء: ٤ / ٤٥٧ ، ٤٥٨ ، وطبقات المفسرين للداودي: ٢ / ٣٠٥ - ٣٠٨).

(٢) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري المدي. من أعلام التفسير، يحدّث عن التابعين، له "التفسير" و"الناسخ والمسوخ" ، وفي حديثه ضعف. توفي سنة ١٨٢ هـ . (سير أعلام النبلاء: ٨ / ٣٤٩ ، وذهبي التهذيب: ٦ / ١٧٧ - ١٧٩ ، وطبقات المفسرين للداودي: ١ / ٢٧١).

(٣) (٤/٥٠٤).

(٤) (٤/١٨٨٨) - التفسير / سورة الشمس وضحاها .

(٥) (٤/٢١٩١) - الجنة وصفة نعيها وأهلها/ النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء.

(٦) تفسير الطبرى وبهامشه غرائب القرآن للنيسابورى (٣٠/١٣٧) وقواعد التفسير لخالد السبت (١٣٤/١).

سورة الليل:

٤٩ - أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) عن علي بن أبي طالب^{رض} قال : « كنا في جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَعَدَ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعْنَاهُ مُخْصَرَةً، فَنَكَسَ، وَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمُخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ مَقْعِدًا مِنَ النَّارِ، وَمَقْعِدًا مِنَ الْجَنَّةِ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا تَنَكِّلُ عَلَى كِتَابِنَا؟ قَالَ: اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُيْسَرٍ لَمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسِيَصِيرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَسِيَصِيرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ، ثُمَّ قَرَا ﴿فَإِنَّمَا مَنْ أَعْطَيْنَا وَلَقَنَ﴾ ٥ ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ٦ ﴿فَسَيَسْرِي لِلْسَّرَى﴾ ٧ [الليل: ٧-٥].

الدلالة:

- أ- تأكيد معنى الآية؛ فالآية دلت على أن من قدم عملاً صالحاً فإن الله تعالى ييسر له الصالحت، فأكّد النبي ﷺ باستشهاده بها ما ذكر من معناها.
- ب- تفسير الآية: فإن النبي ﷺ بين أن الآية تحل الإشكال الذي قد يحصل من الاحتجاج بالقدر- الذي سُئل عنه ﷺ في الحديث- فتلا النبي ﷺ الآية لبيان للناس أن العمل شرط لبلوغ النتيجة، وأن من عمل الصالحت سيسير

(١) ٤٥٨/١ - الجنائز/موقعه المحدث عند القبر .

(٢) ٤/٣٠٢ - القدر/كيفية الخلق الآدمي في بطنه أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته .

لعملها ومن عمل السيئات سيسير لعملها، فالتيسيير المذكور في الآية الكريمة مرتبط بالعمل، لا بما يظن المرء أنه مكتوب في القدر^(١).

سورة الزلزلة:

٥- أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) عن أبي هريرة رض : قال : سئل رسول الله صل عن الحُمُر؟ فقال : « ما أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادِهُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٨-٧].

الدلالة:

أ- استعمال الآيات العامة في الأوجبة الخاصة^(٤)، فالآية التي استشهد بها النبي صل لا تدل على الحمر لا تصريحًا ولا إشارة، ولكنها تشمل كل من يعمل خيراً في الحمر وغيرها، فإذا استعملها في الخير وجد ذلك في حسناته، وإذا استعملها في الشر وجد ذلك في سيئاته، ولا يعني استشهاد النبي صل بالآية على تخصيصها بالحمر، بل تشمل الحمر وغيرها. فيجوز استعمال النصوص القرآنية العامة على أمورٍ خاصة، على سبيل المثال: يجوز الاستشهاد بقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبه: ١٠٨] على كل أنواع الطهارة الحسية والمعنوية، للعموم في لفظ الطهارة.

(٣) انظر: أضواء البيان (٢٦٠/٩).

(٤) (١) ٨٣٥- المساقاة/شرب الناس والدواب من الأنهار .

(٢) (٢) ٦٨٠- الزكاة/إثم مانع الزكاة .

(٣) فتح الباري (٦/٦٥).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات ، وبعد:

فمن خلال الاستقراء والدراسة الذين قمت بهما للآيات القرآنية الكريمة التي

استشهد بها النبي ﷺ في أحاديثه في الصحيحين تبين لي ما يلي:

أولاً: أن النبي ﷺ استشهد بسبعين وعشرين آية لغرض تفسيرها (الأحاديث: ٤ -

-۲۷-۲۶-۲۵-۲۴-۲۳-۲۱-۲۰-۱۷-۱۶-۱۵-۱۴-۱۳-۹-۷-۶

.(-\xi_9-\xi_8-\xi_7-\xi_2-\xi_0-\gamma_6-\gamma_5-\gamma_4-\gamma_3)

- **ثانياً:** أن النبي ﷺ استشهد باثنية عشرة آية لغرض تأكيد معناها (الأحاديث: ٥ -

.(-\xi_7-\xi_2-\xi_1-\gamma_9-\gamma_5-\gamma_2-\gamma_1-\gamma_7-\gamma_9-\gamma-\gamma

ثالثاً: أن النبي ﷺ استشهد بثمان آيات لغرض بيان عمومها (الأحاديث: ٩-١٠)

.(00-40-43-23-22-17-13

رابعاً: أن النبي ﷺ استشهد بخمس آيات لغرض الاستشهاد بالأيات في مناسبتها

(الأحاديث: ٣-٥-٢٢-٣٨-٣٩).

خامساً: أن النبي ﷺ استشهد بأجزاء من ست آيات بياناً لجواز اقتطاع جزءٍ من

الآيات في الاستشهاد به (الأحاديث: ٣-١٦-٢١-٢٢-٣٢).

سادساً: أن النبي ﷺ استشهد بثلاث آيات بياناً لحمل قرآن الأحاديث: ٤ -

•(۲۰-۱۹)

(٤) البحر المحيط للزركشي (٣/٧٥) وشرح الكوكب المنير (٣/١١٠).

(٥) أصوات البيان (٤٣٢/٩).

سابعاً: أن النبي ﷺ استشهد بثلاث آيات بياناً لمبهم قرآنی (الأحاديث: ٣٣-٤٦).

ثامناً: أن النبي ﷺ استشهد بثلاث آيات بياناً لتطبيقاتها وما يجب عند وقوعها (الأحاديث: ١٠-٣٤-٣٧).

تاسعاً: أن النبي ﷺ استشهد في موضعين بآيات لبيان محل تلاوتها (الحدیثان: ١-٢).

عاشرأً: أن النبي ﷺ استشهد بآيتين تقيداً لمطلق قرآنی (الحدیثان: ٢٩-٤٥).

حادي عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآيتين للوعظ بهما (الحدیثان: ١١-٢٤).

ثاني عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآيتين لبيان مصطلح قرآنی (الحدیثان: ٧-٣٣).

ثالث عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآية واحدة تخصيصاً لعام قرآنی (الحدیث: ١٣).

رابع عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآياتٍ في موضع واحد لبيان فضل تلاوتها (الحدیث: ١).

خامس عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآية واحدة لبيان حكم شرعی (الحدیث: ٨).

سادس عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآيتين في إجابتة عن الأسئلة (الحدیثان: ١٢-٣).

سابع عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآية واحدة لبيان أنه مخير فيها (الحدیث: ١٨).

ثامن عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآية واحدة لبيان أن شرع من قبلنا شرع لنا (الحدیث: ٢٦).

تاسع عشر: أن النبي ﷺ استشهد بآية واحدة تابعاً لقول نبیٌّ من الأنبياء عليهم السلام (الحدیث: ٢٧).

عشرون: أن النبي ﷺ استشهد بأية واحدة للتأكد من تمسّك المؤمنين بها (الحديث: ٤٣).

وهذه جميع الأغراض التي تبين لي أن النبي ﷺ استعملها في استشهاده بالآيات القرآنية في أحاديث الصحيحين، وهذا يدلّ على:

- أن أكثر ما استشهد به النبي ﷺ من الآيات فهو لغرض التفسير، وتحلية المعنى، وهذا من أهم الأغراض التي أرسل لأجلها النبي ﷺ، فقام ﷺ بأهم ما بعث له.

- أن النبي ﷺ استشهد بهذه الآيات لأكثر أغراض التفسير النبوى للقرآن الكريم، وهي توضيح الغامض وبيان الحمل وتقيد المطلق وتخصيص العام وتأكيد المعنى القرآني وغيرها.

وإذا وفق الله تعالى لجمع جميع المادة العلمية للاستشهادات القرآنية في الأحاديث النبوية فستقدم خدمة عظيمة لدارسي الدراسات القرآنية والحديثية والأصولية والفقهية في التأصيل والاستشهاد والفقه النبوى.

ولا يتم ذلك إلا بالمقارنة بين المصادر الأصلية للأحاديث النبوية وكتب الأصول والفروع وتحقيق الروايات ثم دراستها؛ لأن بعض الآيات القرآنية يستشهد بها الصحابي، ويظن بعض النقلة أن المستشهد بها رسول الله ﷺ، ويتبين ذلك بالتحقيق والتدقيق.

ويحسن في الختام أن نصوغ بعض التوصيات والمقترحات وهي:

١ - تدعيم كتب التفسير بالاستنباطات النبوية، فلا يقتصر في تفسير الآيات على ذكر النصوص الحديثية بل تدعم باستشهادات رسول الله ﷺ بالأية والغرض من ذلك.

- ٢- تدعيم الكتب الأصولية بمزيد من الأمثلة النبوية من مصادر السنة، من الصحيحين وغيرهما، فهي ثرية بالقواعد الأصولية المستنبطة من القرآن الكريم.
- ٣- إنشاء مشروع خدمة القرآن الكريم للعلوم الشرعية، فالقرآن الكريم يخدم علم السنة النبوية، والقرآن الكريم يخدم علم السيرة النبوية، والقرآن الكريم يخدم علم أصول الفقه، وهكذا يبرز دور القرآن الكريم وعلومه وتأثيره فيسائر العلوم الشرعية، بل والطبيعية كالفلك والفيزياء والطب.
- ٤- إنشاء مشروع معضدات التفسير، فعلم التفسير يعتمد على تفسير القرآن للقرآن والتفسير النبوى للقرآن الكريم إذا كان صريحاً، والتفسير اللغوي للقرآن الكريم، في حين أن بعض الاستشهادات النبوية للقرآن الكريم لم يهتم بها في خدمة علم التفسير، وكذلك علم السيرة النبوية الذي هو جزء من التاريخ الإسلامي لم يأخذ الاهتمام الكافى في خدمة علم التفسير، لذا فإنى أرى أهمية إيجاد ما يمكن أن نطلق عليه: معضدات التفسير، والتي هي وجوه التفسير غير المباشرة التي تعضد التفاسير النقلية والعلقية.
- ٥- جمع الاستشهادات النبوية بالآيات القرآنية في كتب السنة في كتاب واحد، مما يحقق فوائد عظيمة عدّة منها: الاستفادة من هذه الاستشهادات في كتب العلوم الشرعية كالتفسير وشرح الحديث والأصول وغيرها، ومنها تبجيل النبي ﷺ وزيادة قدره في نفس المسلم. معرفة قوّة ودقة فقهه واستنباطاته ﷺ.
- ٦- فتح مجال جديد للعلوم الشرعية وهو جمع الاستشهادات النبوية بالوقائع والتاريخ وأقوال الأشخاص، حيث يستشهد النبي ﷺ في بعض أحاديثه بغير الآيات القرآنية الكريمة، فلو جمعت هذه الاستشهادات ودلائلها، لوجدنا فيها علمًا غزيرًا وبحوثًا مستفيضة.

والله الموفق والمستعان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلها وصحبه.

المراجع والمصادر

١. الإتقان للسيوطى عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) - تعليق د. مصطفى ديوب البغا - دار ابن كثير - ط الأولى ١٤٠٧هـ.
٢. أضواء البيان للشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار (ت ٣٩٣هـ) - دار عالم الكتب - ١٣٨٣هـ.
٣. البحر الخجط في أصول الفقه للزركشى محمد بن هادر بن عبد الله (ت ٧٩٤هـ) - تحقيق عبد القادر العابي ومراجعة د. عمر الأشقر - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت - ط الثانية ١٤١٣هـ.
٤. البرهان للزركشى محمد بن هادر - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار الفكر - ط الثالثة ١٤٠٠هـ.
٥. تحفة أهل التصديق بعض فضائل أبي بكر الصديق لعبد القادر بن جلال الدين الخلبي (ت ١٠٣٣هـ) - تحقيق خورشيد علي - الدار السلفية - ط الأولى ١٤٠٣هـ.
٦. تفسير ابن كثير المسمى تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) - دار الفكر - دون تاريخ.
٧. تفسير الطبرى المسمى "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" لحمد بن جرير الطبرى (ت ٥٣١هـ) - تحقيق محمود محمد شاكر وتحريج أحمد محمد شاكر - دار المعارف - ط الثانية.
٨. تفسير الطبرى وھامشه غرائب القرآن ورغائب الفرقان لنظام الدين النيسابوري - دار الفكر - ١٣٩٨هـ.
٩. التفسير النبوى للقرآن الكريم للدكتور محمد عبد الرحيم محمد - مكتبة الراهء - ط الأولى - ١٤١٣هـ.
١٠. التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب محفوظ الكلوذانى (ت ٥١٥هـ) - تحقيق د. مفید أبو عميشة - مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى - ط الأولى ١٤٠٦هـ.
١١. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي محمد بن أحمد بن فرح (ت ٦٧١هـ) بتصحيح هشام البخاري - دار عالم الكتب - ١٤٢٣هـ.

١٢. جزء فيه قراءات النبي ﷺ لأبي عمر حفص الدوري (ت ٢٤٦هـ) - تحقيق د. حكمت بشير ياسين - مكتبة الدار - ط الأولى ١٤٠٨هـ.

١٣. الجواب الكافي (الداء والدواء) لابن القيم محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ) - تحقيق علي حسن عبد الحميد - الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة - ١٤١٩هـ.

١٤. دليل الفالحين لحمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧هـ) - دار الفكر - ١٤٠٠هـ.

١٥. سنن ابن ماجه لحمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ) - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بلا تاريخ.

١٦. سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) - تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد - دار الفكر - بلا تاريخ.

١٧. سنن البيهقي لأحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) - تحقيق محمد عبد القادر عطا - دار البارز - ١٤١٤هـ.

١٨. شرح صحيح مسلم المسمى المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحاج للنوي يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ) -

١٩. شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ) - تصحيح مجموعة وتحريج الألباني - المكتب الإسلامي - ط الخامسة ١٣٩٩هـ.

٢٠. شرح الكوكب المنير المسمى بختصر التحرير لابن التخار محمد بن أحمد الفتوحى الحنبلي (ت ٩٧٢هـ) - تحقيق د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز ١٤٠٠هـ.

٢١. صحيح ابن حبان لحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) - تحقيق شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - ط الثانية ١٤١٤هـ.

٢٢. صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) - تحقيق د. مصطفى دib البغـا - دار ابن كثـير - ط الثالثة ١٤٠٧هـ.

٢٣. صحيح الترمذـي للإمام محمد بن عيسـى بن سورة الترمذـي (ت ٢٩٧هـ) - تحقيق أـحمد محمد شـاكر وآخـرون - دار إحياء التراث - بلا تاريخ.

٢٤. صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النسابوري (ت ٢٦١ هـ) - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث - بلا تاريخ.
٢٥. العدة في أصول الفقه لأبي يعلى محمد بن الحسين الفراء (ت ٤٥٨ هـ) - تحقيق وتعليق د. أحمد سير المباركي - ط الثانية ١٤١٠ هـ.
٢٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) - تصحيح محب الدين الخطيب وعبد العزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي - المكتبة السلفية - دون تاريخ.
٢٧. قواعد التفسير للكتور خالد بن عثمان السبت - دار ابن عفان - ط الأولى ١٤٢٦ هـ.
٢٨. الكبائر للذهبي أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) - تحقيق مصطفى عاشور - مكتبة القرآن - دون تاريخ.
٢٩. لسان العرب لابن منظور الأفريقي (ت ٧١١ هـ) - دار بيروت ودار صادر - هـ ١٣٨٨.
٣٠. الختب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها لأبي الفتح عثمان بن حنني - تحقيق علي النجدي ود. عبد الفتاح شلي - دار سرکین - ط الثانية ١٤٠٦ هـ.
٣١. الحصول في علم أصول الفقه لفخر الدين محمد بن عمر الرازى (ت ٦٠٦ هـ) - تحقيق د. طاہ جابر العلوانی - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - ط الأولى ١٣٩٩ هـ.
٣٢. مختصر في شواد القرآن من كتاب البديع لابن خالويه - تحقيق ج. بر جشتراسر - المطبعة الرحمنية بمصر - ١٩٣٤ م.
٣٣. المستدرك للحاكم النسابوري أحمد بن (ت ٤٠٥ هـ) - تحقيق مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية - ط الأولى ١٤١١ هـ.
٣٤. مسنن الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٤٢٤ هـ) - مؤسسة قرطبة - بلا تاريخ.
٣٥. المغني لابن قدامة موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠ هـ) - تحقيق د. عبد الله التركي ود. عبد الفتاح الحلو - دار هجر - ط الأولى ١٤٠٦ هـ.
٣٦. المكي والمدني لعبد الرزاق حسين أحمد - دار ابن عفان - ط الأولى ١٤٢٠ هـ.
٣٧. الموسوعة الفقهية - إعداد ونشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت - ط الأولى ١٤٠٠ هـ.

الفهرس

الموضوع		الصفحة
المقدمة		١٤
سورة الفاتحة		٢٤
سورة البقرة		٢٥
سورة آل عمران		٣٢
سورة النساء		٣٣
سورة الأنعام		٣٥
سورة الأعراف		٣٧
سورة الأنفال		٣٨
سورة التوبة		٣٩
سورة يونس		٤١
سورة إبراهيم		٤٢
سورة الكهف		٤٣
سورة مريم		٤٥
سورة طه		٤٨
سورة الأنبياء		٤٩
سورة الحج		٥١
سورة لقمان		٥٣
سورة السجدة		٥٤
سورة الأحزاب		٥٦
سورة يس		٥٨
سورة الزمر		٥٩
سورة الزخرف		٦٠
سورة الأحقاف		٦١

٦٢	سورة محمد
٦٢	سورة ق.....
٦٤	سورة الواقعة
٦٥	سورة المتحنة
٦٧	سورة الطلاق
٦٨	سورة المطففين
٦٩	سورة الغاشية
٧٠	سورة الشمس
٧١	سورة الليل
٧٢	سورة الزلزلة
٧٣	الخاتمة
٧٧	المراجع والمصادر